الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الجمعة-السبت- الأحد

6-5-4 **ربيع أول** 1436 –28-27-26 **ديسمبر** 2014

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	7
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	18

"حقوق الإنسان" تبحث أسباب اعتداء مسؤول أمني على ابنه بجازان

المصدر: جريدة عاجل السبت 5 ربيع أول 1436هـ - 27 ديسمبر 2014م
اضغط هنا

علي الجريبي- جازان (عاجل)
تفاعلت جمعية حقوق الإنسان مع ما نشرته "عاجل" السبت (27 ديسمبر 2014)، عن قضية الطفل الذي تعرض للضرب والتعنيف الجسدي من والده الذي يشغل منصب مسؤول بقطاع أمني في جازان، حيث صرحت للصحيفة بأن هذه القضية تحت البحث والاستقصاء وتم رصدها في فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بجازان وسيتم التعامل معها وفق الآليات المتبعة.
ويأتي ذلك، بعد أن انفردت "عاجل" بنشر تفاصيل القضية والإصابات التي تعرض لها الطفل نتيجة تلقيه ضربًا مبرحًا استدعى نقله وإسعافه إلى مستشفى جازان العام، الأمر الذي باشرته الشرطة لمعرفة أسباب الواقعة، وإحالة ملف القضية إلى هيئة التحقيق والادعاء العام لاستكمال اللازم.
وقال المشرف العام على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة جازان، أحمد بن يحيى البهكلي لـ"عاجل"، إن العنف ليس حكرا على فئة اجتماعية أو وظيفية أو تعليمية محددة، فهو مرتبط بظروفه وملابساته ودوافعه ونفسية أصحابه، على أنه كلما تعرض الإنسان للعنف في حياته قوي احتمال أن يكون عنيفًا، فكأنه ينتقم ممن عنفه في الطرف الأضعف الذي يجد مبررًا أو فرصة لممارسة عنفه عليه.
وأضاف البهكلي: إن مراكز الدراسات الاجتماعية مطالبة بدراسة العنف ودوافعه ونسبة شيوعه لدى فئات أكثر من غيرها، لتلاقي أسباب تحوله إلى عقدة نفسية واجتماعية تضر بالهدوء الاجتماعي والترابط الأسري.
وعن هذه القضية خاصة التي حدثت وقائعها لطفل سعودي (14 عاما) تعرض لضرب مبرح وأصيب خلالها بإصابات ظهرت على أجزاء متفرقة من جسده، أشار البهكلي إلى أنه بالنسبة للقضية التي حدثت مؤخرًا فإنها ما زالت تحت البحث والاستقصاء بعد رصدها في فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بجازان وأنه سيتم التعامل معها وفق الآليات المتبعة لدينا.
وجاء ذلك في تفاعل سريع من جمعية حقوق الإنسان على حالة الطفل الذي انفردت "عاجل" بنشر تفاصيل قضيته مساء اليوم تحت عنوان "تحقيقات عاجلة في اعتداء مسؤول أمني على ابنه بجازان".

الصحة: زيارة رامي غير رسمية

المصدر: جريدة الوطن الاحد 6 ربيع أول 1436هـ - 28 ديسمبر 2014م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=210062&CategoryID=3

مكة المكرمة: أحمد الجهني
قالت مديرية الصحة بمكة المكرمة إن زيارة وفد الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان للطفل رامي الذي تعرض قبل عامين لحادث مروري مع والديه، نجم عنه وفاتهما، وذلك في مستشفى الولادة والأطفال كانت غير رسمية.

وبينما أكد عضو جمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور محمد السهلي لـ"الوطن" أنه كان ضمن فريق الزيارة، إلا أن أعماله الجامعية أعاقته عن مشاركته بها، قال المتحدث الإعلامي للشؤون الصحية بالعاصمة المقدسة عبدالوهاب شلبي لـ"الوطن" إن "زيارة الجمعية للطفل رامي التي تمت الأسبوع الماضي لم تكن رسمية، إذ لم تتقدم لنا بأي خطاب عبر جهاتنا الرسمية، كما أن قسم العلاقات العامة لم يبلغ طيلة الفترة الماضية عن فحوى هذه الزيارة".
وأضاف أنه عندما حضر الوفد لزيارة الطفل، اتصل بمدير المستشفى الذي أبدى استغرابه، لأنه لا يعلم شيئا عن هذه الزيارة على حد قوله.
وكان وفد من الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان قد زار الطفل، للوقوف على سلامته، والاطمئنان على حالته الصحية، وسماع بعض مطالبه.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

وكلت شركة "تطوير" للتنفيذ.. والعام الدراسي المقبل البداية

"التربية" لـ "الاقتصادية" : خدمة نقل المعلمات للمناطق الوعرة قد تكون مجانية

المصدر: جريدة الاقتصادية الاحد 6 ربيع أول 1436هـ - 28 ديسمبر 2014م
#http://www.aleqt.com/2014/12/28/article_918387.html

عبد السلام الثميري من الرياض
أوكلت وزارة التربية والتعليم مهمة تأمين وسائل النقل الآمنة للمعلمات في الأماكن البعيدة والوعرة لمشروع الملك عبدالله بن عبدالعزيز لتطوير التعليم العام، إلى شركة "تطوير للنقل"، للحد من الحوادث المرورية، وذلك لنقل نحو 25 ألف معلمة مطلع العام الدراسي المقبل. وقال لـ"الاقتصادية" فهد سعود الحارثي متحدث وزارة التربية والتعليم، إن الوزارة حصرت المعلمات العاملات في المدارس النائية والوعرة، ووضعت لهم خطة لتأمين نقلهن، حيث عمدت الوزارة "شركة تطوير للنقل" بالبدء في تهيئة ذلك، بهدف لمساهمة في الحد من الحوادث المرورية.
وأضاف الحارثي أن وزير التربية والتعليم وجه اللجنة المشكلة لوضع حلول للحد من الحوادث المرورية للمعلمات بوضع برنامج تنفيذي متكامل يمكن من خلال تنفيذ الخدمة وتفعليها مطلع العام الدراسي المقبل، منوها أن اللجنة تدرس آلية تقديم الخدمة، وأن التفاصيل حول الخدمة وهل سيتم الحصول على رسوم مقابل النقل أم لا ستعلن خلال الفترة المقبلة. يأتي ذلك بعد مضي سبعة أيام من إعلان "التربية" عن برنامج خاص لمدارس البنات في المناطق النائية، يمكنهن من التدريس ثلاثة أيام في مدارسهن، وذلك كأحد البدائل لتقليل الحوادث المرورية التي تقع عليهن.
وأكد متحدث "التربية" أن الوزارة من خلال شركة "تطوير للنقل" ستضع برنامجاً خاصا لنقل المعلمات، يشمل تأمين سيارات مجهزة لنقلهن، بحسب تضاريس كل منطقة والمناسب لها، بالإضافة إلى اختيار سائقين ذوي كفاءة عالية، وتدريبهم لتولي عمليات نقل المعلمات من مقر سكنهن إلى مدارسهن.
فهد الحارثي
وأوضح الحارثي أن الوزارة تسعى بكل جهودها لتنفيذ البرامج والمقترحات للحد من حوادث المعلمات التي تفجع بها الوزارة وتتألم لوقوعها، وأنه آن الأوان لبذل كل الجهود في خدمة المعلمات اللاتي بذلن كل جهودهن لتعليم الأجيال ومن حقهن على التربية أن تهيئ لهن كل الإمكانات لخدمتهن وتضعها في أولوياتها. وقال متحدث "التربية" إن الأمير خالد الفيصل أكد أهمية أن تتوافر في وسائل النقل للمعلمات عناصر الأمن والسلامة، وتفعيل جميع الحلول المتعلقة بنقل المعلمات وسلامتهن كتقليل عدد الرحلات خلال الأسبوع، وتقليل المسافات، على أن تقوم شركة تطوير بجميع المهام والمسؤوليات المتعلقة بتوفير وسائل النقل للمعلمات ومتطلباتها.
وأشار الحارثي إلى أنه سيتم إطلاق المرحلة الأولى من مشروع نقل المعلمات، الذي يستهدف في مرحلته الأولى 24872 معلمة في مختلف المناطق، حيث شرعت شركة تطوير مباشرة في عقد اجتماعاتها لتنفيذ الدور المناط بها، وتحقيقا لأغراض تأسيسها بتطوير وتقديم الخدمات التعليمية اللازمة.

وكانت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان قد طالبت بحل جذري لتنقلات المعلمات وقطعهن المسافات الطويلة، ما عرضهن لحوادث مرورية. وقال لـ"الاقتصادية" الدكتور صالح الخثلان، نائب رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، والمتحدث الرسمي باسمها، إنه لا بد من حل جذري لتنقلات المعلمات وقطعهن للمسافات الطويلة، حيث تسببت في تعرضهن للحوادث وفقد الأرواح، متسائلاً إلى متى يستمر في نقل معلمات في أماكن نائية، فهذا يتعارض مع أهمية المحافظة على الأسرة، التي هي أحد المبادئ الأساسية في النظام الأساسي للحكم، ويؤكد عليها النظام. وأشار الخثلان إلى أهمية إشراك القطاع الخاص في توفير وسائل نقل آمنة، خاصة في ظل تزايد الحوادث لهن في الطرقات، جراء هذه التنقلات.
وطالب نائب رئيس جمعية حقوق الإنسان الجهات الحكومية كوزارة المواصلات والنقل والمرور، إضافة إلى "التربية"، بالتدخل لعلاج هذه القضية التي تمس أرواح المعلمات، والإسراع في ذلك، واعتبرها قضية أساسية للمحافظة على أرواحهن، مشدداً أن تعرض المعلمات للحوادث بشكل مستمر أصبح يدعو إلى التحرك السريع والعاجل والجذري، فالأرواح لا تعوض.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

• حقوق الإنسان" تتابع قضية حادثة الحناكية

مرور المدينة المنورة لـ "الاقتصادية": 11 حادثا للمعلمات حصدت 10 أرواح في 5 سنوات

المصدر: جريدة الاقتصادية الاحد 6 ربيع أول 1436هـ - 28 ديسمبر 2014م
http://www.aleqt.com/2014/12/28/article_918390.html

مريم الجهني من المدينة المنورة
أكد مرور منطقة المدينة المنورة أن حوادث المعلمات خلال خمسة أعوام بلغت 11حادثا حصدت عشر أرواح وخلّفت 40 إصابة بين المعلمات وسائقيهن، في الوقت الذي أكدت جمعية حقوق الإنسان تلقيها تظلم أهالي المعلمات المتوفيات والمصابات في حادث معلمات الحناكية، مؤكدة في الوقت ذاته أن للمعلمات المصابات وأهالي المتوفيات الحق في التقدم إلى المحكمة الإدارية للنظر في دعوى التعويض في حال لم ينصفن من قبل الجهة المختصة.
وقال لـ"الاقتصادية" العقيد عمر بن حماد النزاوي مدير شعبة السلامة المرورية والناطق الرسمي لمرور منطقة المدينة المنورة إن إحصائية حوادث المعلمات خلال 1430-1435 كشفت عن وقوع 11 حادثا للمعلمات نتج عنها عشر وفيات و40 إصابة، مشيرا إلى أن الأسباب تعود إلى انفجار الإطارات أو نوم السائق أو عدم الانتباه أثناء القيادة أو الارتطام بالجمال السائبة أو التجاوز الخاطئ.
وقال لـ"الاقتصادية" خليل الشعلاني زوج المعلمة المتوفاة نورة الشعلاني إنه وأهالي المعلمات المصابات تقدموا بشكوى للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان طالبوا بها بحقوقهن، مشيرا إلى أن عدة مخالفات وقعت في الحادث منها أن سائق المركبة التي أقلت المعلمات يوم الحادث ليس السائق المتفق معه وهو مالك السيارة وأنه كان مسرعا سرعة جنونية، متسائلا في الوقت ذاته إلى إجراء المرور بتسليم أغراض المعلمات لشخص من إدارة تعليم الحناكية وليس لأولياء أمورهن، وقال الشعلاني إنه قبل الحادث بيومين أبلغت المعلمات إدارة تعليم الحناكية أن الأجواء سيئة ويوجد ضباب كثيف بالمنطقة إلا أن إدارة التعليم وجهت بمواصلة السير والدوام.
وقالت المعلمة سحر أبو هبرة لـ"الاقتصادية"، إن قائد المركبة كان مسرعا وتم تنبيهه لأكثر من مرة من قبل المعلمات بتخفيف السرعة إلاّ أنه لم يتقيد بذلك، مشيرة إلى أنها كانت نائمة أثناء وقوع الحادث.
من جانبها قالت المشرفة على فرع جمعية حقوق الإنسان بالمدينة المنورة شرف بنت أحمد القرافي إن الجمعية تلقت تظلم أهالي المعلمات المتوفيات والمصابات، الذي احتوى بين طياته – حسب وصفها – على جوانب مؤلمة، مشيرة إلى أن فرع الجمعية شرع بتقصي حقائق ما تضمنه تظلم الأهالي، وتم جمع المعلومات من عدة مصادر الزيارة الميدانية

والمقابلة والتقارير التي تم طلبها من بعض الجهات المختصة، وأضافت القرافي: "إننا أمام مأساة إنسانية لا يكتفى فيها بالمطالبات، إنها قضية حق في الحياة وحق في سلامتها حق أسر وأمهات، حق كفلته الشريعة الإسلامية وكفله النظام الأساسي للحكم (تحمي الدولة حقوق الإنسان)".

وقالت: "أمام هذا لا بد أن تستنفر كل جهة طاقتها وإمكاناتها لحماية هذا الحق، حيث ألزمت اتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة في مادتها الثانية: (ج) بوجوب فرض حماية قانونية لحقوق المرأة، وإن هؤلاء المعلمات تعرضن للإصابات وهن في طريقهن إلى العمل وتعد إصابة عمل (كل حادث يقع أثناء الطريق سواء في الذهاب من المسكن إلى محل العمل أم العكس) ولهن حقوق يجب أن يحصلن عليها، حيث نصت لائحة الحقوق والمزايا المالية الواردة بنظام الخدمة المدنية المقرة بالأمر الملكي رقم أ / 28 بتاريخ 20/ 3/ 1432

حيث تنص المادة الخامسة والثلاثون على: (يمنح الموظف في حالة الإصابة بعجز أو عاهة تمنعه عن العمل بصورة قطعية أو لورثته في حالة الوفاة إذا كانت الوفاة أو العجز ناشئين بسبب العمل تعويضا مقداره مائة ألف ريال) ويصرف لمن يصاب بعجز جزئي أو عاهة مستديمة لا تمنعانه من أداء عمله تعويض يقدر على أساس نسبة العجز الذي أصابه مقدرا على أساس التعويض المشار إليه، ويكون تقرير نسبة العجز من الهيئة الطبية المختصة.

كما أن لهن الحق في التمتع بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه بتوفير العناية الطبية التي تستلزمها حالة المصاب المرضية ونقلهن إلى مراكز متقدمة وفق حالتهن، وأضافت القرافي أن ما حدث لهؤلاء المعلمات مسؤولية جهات عدة تستدعي حضور الضمير الإنساني والإحساس بالمسؤولية وبذل الجهود فالحلول ليست مستحيلة، وللمعلمات المصابات وأهالي المعلمات المتوفيات الحق في التقدم إلى المحكمة الإدارية للنظر في دعوى التعويض في حال لم ينصفن من قبل الجهة المختصة، ولا بد من وضع حلول فعلية عاجلة حتى لا تتكرر مثل هذه الحوادث، وفرع الجمعية شرع بتشكيل لجنة بمشاركة الجهات المختصة لدراسة القضية من جوانبها كافة.

د. الثنيان يحاضر عن " رؤية حول التعليم" في منتدى العمري

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 4 ربيع أول 1436هـ - 26 ديسمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/1007258

يستضيف "منتدى العُمري الثقافي" د. عبدالعزيز بن عبدالرحمن الثنيان، الأمين العام لمؤسسة الرياض الخيرية للعلوم، ونائب رئيس مجلس أمناء جامعة الأمير سلطان الأهلية، وكيل وزارة التربية والتعليم - سابقاً - في محاضرة بعنوان: "رؤية حول التعليم" يديرها الدكتور عبدالعزيز بن عثمان الفالح، مدير مكتب التربية والتعليم بشمال الرياض سابقاً، وعضو مجلس هيئة حقوق الإنسان، وذلك مساء غد السبت بعد صلاة العشاء بمقر المنتدى بحي الفلاح بمدينة الرياض.

تشديد على تحويل فائض الإيرادات لحساب احتياطي الدولة ولا يجوز السحب منه إلا بمرسوم ملكي في حالات الضرورة القصوى

صدور ثلاثة مراسيم تفصيلية حول توزيع بنود الميزانية العامة للدولة

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 4 ربيع أول 1436هـ - 26 ديسمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/1007224

الرياض – واس

صدرت أمس ثلاثة مراسيم ملكية بشأن الميزانية العامة للدولة للسنة المالية 1436 / 1437هـ، وفيما يلي نصوص المراسيم:

المرسوم الأول: بعون الله تعالى نحن عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود ملك المملكة العربية السعودية، بعد الاطلاع على المواد (72, 73, 76, 78) من النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 90) بتاريخ 27 / 8 / 1412هـ، وبعد الاطلاع على المواد (25, 26, 27) من نظام مجلس الوزراء الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 13) بتاريخ 3 / 3/ 1414هـ، وبعد الاطلاع على المرسوم الملكي رقم (م / 6) بتاريخ 12 / 4 / 1407هـ الذي يَنُصُّ على بدء السنة المالية للدولة في اليوم العاشر من برج الجَدِي من كل عام، وبعد الاطلاع على الأمر السامي رقم (خ / س / 46325) بتاريخ 10 / 9 / 1425هـ بشأن توزيع فائض إيرادات السنة المالية 1424 / 1425هـ، وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 227) بتاريخ 16 / 7 /1426هـ بشأن توزيع فائض إيرادات السنة المالية 1425 / 1426هـ، وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 149) بتاريخ 11 / 11 / 1427هـ بشأن توزيع فائض إيرادات السنة المالية 1426 / 1427هـ، وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 177) بتاريخ 21 / 11 / 1428هـ بشأن توزيع فائض إيرادات السنة المالية 1427 / 1428هـ، وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 1) بتاريخ 3 / 1 / 1433هـ بشأن توزيع فائض إيرادات السنة المالية 1432 / 1433هـ، وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 18) بتاريخ 17 / 2 / 1434هـ بشأن توزيع فائض إيرادات السنة المالية 1433 / 1434هـ، وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (260) وتاريخ 1 / 8 / 1434هـ القاضي بالموافقة

على الترتيبات الخاصة بمعالجة تأخر وتعثر مشروعات الجهات الحكومية التنموية، وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (153) وتاريخ 17 / 4 / 1435هـ، وبعد الاطلاع على البيانات الخاصة بإيرادات ومصروفات الدولة للسنة المالية 1436 / 1437هـ، وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (131) بتاريخ 3 / 3 / 1436هـ.

رَسَمْنَا بما هو آت:

أولاً: تُقَدَّر إيرادات الدولة للسنة المالية 1436 / 1437 بمبلغ 715.000.000.000 ريال، وتُعْتَمَد مصروفاتها للسنة المالية 1436 / 1437 بمبلغ 860.000.000.000 ريال.

ثانياً تُسْتَوْفَى الإيرادات طبقاً للأنظمة المالية وتُوْدَع جميعها بحساب جاري وزارة المالية في مؤسسة النقد العربي السعودي.

ثالثاً: تَفْوِيْض وزير المالية بإضافة المبالغ اللازمة للصرف على المشاريع المُمَوَّلَة من فائض إيرادات كل من السنوات المالية (1424 / 1425 و1425 / 1426 و1426 / 1427 و1427 / 1428 و1432 / 1433 و1433 / 1434 و 1434 / 1435) الصادر بشأنها الأمر السامي رقم (خ / س / 46325) بتاريخ 10 / 9 / 1425هـ والأمر الملكي رقم (أ / 227) بتاريخ 16 / 7 / 1426هـ والأمر الملكي رقم (أ / 149) بتاريخ 11 / 11 / 1427هـ والأمر الملكي رقم (أ / 177) بتاريخ 21 / 11 / 1428هـ، والأمر الملكي رقم (أ / 1) بتاريخ 3 / 1 / 1433هـ، والأمر الملكي رقم (أ / 18) بتاريخ 17 / 2 /1434هـ.

رابعاً: تُصْرَف النفقات وفق الميزانية والتعليمات الخاصة بها.

خامساً: يحوّل ما قد يتحقق من فائض في إيرادات الميزانية إلى حساب احتياطي الدولة، ولا يجوز السحب منه إلا بمرسوم ملكي في حالات الضرورة القصوى المتعلقة بالمصالح العليا للدولة، وذلك مع مراعاة ما تنص عليه المادة (سادساً) من مرسومنا هذا.

سادساً: تفويض وزير المالية بالتحويل من حساب احتياطي الدولة أو الاقتراض لتغطية عجز الميزانية.

تفويض وزير المالية بإضافة المبالغ اللازمة للصرف على المشاريع الممولة من فائض إيرادات السنوات المالية الماضية تخصص 56.79 مليار ريال في الميزانية العامة لـ27 جامعة في مختلف مناطق المملكة

سابعاً: أ - تتم المناقلات بين اعتمادات فصول وفروع الميزانية بقرار من وزير المالية بناءً على تقرير مشترك بَيْنَهُ والوزير المختص أو رئيس الجهة ذات الميزانية المستقلة.

ب - تتم المناقلات بين اعتمادات أبواب الميزانية بقرار من وزير المالية.

ج - تتم المناقلات بين بنود كل من الباب الأول والباب الثاني، وبين برامج التشغيل والصيانة السنوية في الباب الثالث بقرار من الوزير المختص أو رئيس الجهة ذات الميزانية المستقلة على ألا يزيد ما يُنْقَل إلى أي بند أو برنامج أو يضاف إلى أي منهما عن نصف اعتماده الأصلي، فيما عدا بنود وبرامج الرواتب وما يزيد عن نصف الاعتماد فيكون النقل منها بقرار من وزير المالية.

د - تتم المناقلات بين اعتمادات كل من برامج التشغيل والصيانة غير السنوية في الباب الثالث ومشاريع الباب الرابع بقرار من الوزير المختص أو رئيس الجهة ذات الميزانية المستقلة.

ه - تتم المناقلات بين الوفورات المتحققة في تكاليف المشاريع المعتمدة بقرار من الوزير المختص أو رئيس الجهة ذات الميزانية المستقلة بشرط ألا يزيد ما يضاف إلى تكاليف أي مشروع معتمد على نسبة (10) في المئة من التكاليف الكلية المعتمدة له.

و - تتم المناقلات بين تكاليف كل من برامج التشغيل والصيانة في الباب (الثالث) وما يزيد عن (10) في المئة من التكاليف المعتمدة للمشاريع في الباب (الرابع) بقرار من وزير المالية.

ثامناً: لا يجوز استعمال الاعتماد في غير ما خُصِّصَ له أو إصدار أمر بالالتزام أو بالصرف بما يتجاوز الاعتماد أو الالتزام بأي مصروف ليس له اعتماد في الميزانية.

تاسعاً: لا يجوز إصدار قرار أو إبرام عقد من شأن أي منهما أن يُرَتِّب التزاماً على سنة مالية مُقْبِلَة باستثناء ما يلي:

أ - العقود ذات التنفيذ المستمر أو التنفيذ الدَوْرِي كعقود الإيجار والعمل والخدمات وتوريد الإعاشة والأدوية والمستلزمات الطبية وعقود الخدمات الاستشارية التي يَتَكَرَّر رَصْد اعتمادات سنوية لها.

ب - عقود التوريد المعتمدة تكاليفها في الباب الثاني التي تتطلب التعاقد لأكثر من سنة على أن تكون قيمة العقد السنوية في حدود اعتمادات الميزانية ويُتَّخَذ من اعتماد السنة المالية الأولى مقياساً لتحديد قيمة العقد وألا يُرْتَبَط على المبلغ المعتمد لأغراض أخرى.

ج - عقود برامج التشغيل والصيانة وتنفيذ المشاريع شَرِيْطَة أن يتم الالتزام في حدود التكاليف المعتمدة لكل برنامج أو مشروع.
عاشراً: إذا ظَهَرَ خلال السنة المالية 1436 / 1437 أن هناك مبالغ تم الالتزام بها خلال السنوات الماضية بما يتجاوز الاعتماد المُقَرَّر تَعَيَّنَ عرض الموضوع على رئيس مجلس الوزراء إذا كان التجاوز ناتجاً عن تصرف غير مُبَرَّرْ، وإلا جَازَ لوزير المالية أو من يُنِيْبُه الإذن بصرف تلك المبالغ من اعتمادات السنة المالية 1436 / 1437ه.
حادي عشر: تُعْتَمَد التشكيلات الإدارية لكل جهة حسبما صَدَرَت بها الميزانية العامة، ولا يجوز تعديلها إلا بقرار مبني على ما تنتهي إليه اللجنة العُليا للتنظيم الإداري.
ثاني عشر: لا يجوز تعيين أو ترقية الموظفين والمستخدمين والعمال إلا على الوظائف المعتمدة في الميزانية وبالشروط والأوضاع المبينة في الأنظمة واللوائح المتبعة.
ثالث عشر: أ - لا يجوز خلال السنة المالية إحداث وظائف أو مراتب أو رُتَب خلاف ما هو معتمد بالميزانية.
[الأمير سلمان بن عبدالعزيز مترئساً الجلسة]
الأمير سلمان بن عبدالعزيز مترئساً الجلسة
ب- يُسْتَثْنَى من الفقرة (أ) من هذه المادة تعيين الوزراء، والوظائف التي تُحْدَث وفقاً للشروط التي تضمنها نظام الوظائف المؤقتة.
ج - لا يجوز خلال السنة المالية رفع المراتب والرُتَب المعتمدة بالميزانية.
د - يجوز بقرار من وزير الخدمة المدنية تحوير مسميات الوظائف وفقاً لمقتضيات قواعد تصنيف الوظائف، وتخفيض المراتب، وذلك بناءً على توصية من لجنة مكونة من مندوبين من وزارة المالية ووزارة الخدمة المدنية والجهة ذات العلاقة.
ه - يجوز بقرار من وزير المالية نقل الوظائف المعتمدة بين فصول وفروع الميزانية وداخل التشكيل الإداري الواحد، وذلك بناءً على توصية من لجنة مكونة من مندوبين من وزارة المالية ووزارة الخدمة المدنية والجهة ذات العلاقة.
رابع عشر: على الأجهزة الرقابية متابعة تطبيق ما تقضي به الأنظمة السارية والقرارات والتعليمات ذات الصلة.
خامس عشر: يُصْدِر وزير المالية التعليمات اللازمة لتنفيذ هذه الميزانية في حدود القواعد المنصوص عليها في هذا المرسوم.
سادس عشر: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء ورؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما يَخُصُّه - تنفيذ مرسومنا هذا.
عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود
المرسوم الثاني: بِعَوْنِ الله تعالى نحن عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود ملك المملكة العربية السعودية، بعد الاطلاع على المواد (72, 73, 76, 78) من النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 90) بتاريخ 27 / 8 / 1412ه، وبعد الاطلاع على المواد (25, 26, 27) من نظام مجلس الوزراء الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 13) بتاريخ 3 / 3 /1414ه، وبعد الاطلاع على المرسوم الملكي رقم (م / 6) بتاريخ 12 / 4 /1407ه الذي يَنُصُّ على بدء السنة المالية للدولة في اليوم العاشر من برج الجَدِي من كل عام، وبعد الاطلاع على الأمر السامي رقم (خ / س / 46325) بتاريخ 10 / 9 / 1425ه بشأن توزيع فائض إيرادات السنة المالية 1424 / 1425ه، وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 227) بتاريخ 16 / 7 / 1426ه بشأن توزيع فائض إيرادات السنة المالية 1425 / 1426ه،
وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 149) بتاريخ 11 / 11 /1427ه بشأن توزيع فائض إيرادات السنة المالية 1426 / 1427ه، وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 18) بتاريخ 17 / 2 /1434ه بشأن توزيع فائض إيرادات السنة المالية 1433 / 1434ه، وبعد الاطلاع على البيانات الخاصة بإيرادات ومصروفات الأمانات والبلديات للسنة المالية 1436 / 1437ه، وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (132) بتاريخ 3 / 3 / 1436ه.
رَسَمْنَا بما هو آت:
أولاً: تُقَدَّر مصروفات الأمانات والبلديات للسنة المالية 1436 / 1437 بمبلغ 38.251.598.000 ريال.
ثانياً: تُقَدَّر إيرادات الأمانات والبلديات للسنة المالية 1436 / 1437 بمبلغ 5.545.430.000 ريال.
ثالثاً: يُعْتَمَد في الميزانية العامة للدولة الفرق ما بين الإيرادات المباشرة والمصروفات ومقداره 32.706.168.000 ريال.
رابعاً: تُصْرَف النفقات وفقاً للأنظمة والتعليمات المالية المرعية.
خامساً: تَسْتَوْفِي الأمانات والبلديات إيراداتها طبقاً للأنظمة والتعليمات المرعية، وعلى الجهات المختصة متابعة تنفيذ ذلك.
سادساً: تَسْرِي على ميزانيات الأمانات والبلديات الأحكام المنصوص عليها في المواد (3، 7, 8, 9, 10, 11, 12, 13, 14، 15) من المرسوم الملكي رقم (م / 21) بتاريخ 3 / 3 / 1436ه الصادر بالمصادقة على الميزانية العامة للدولة للسنة المالية 1436 / 1437ه.

سابعاً: يتم النقل من وفر اعتمادات بنود ميزانيات الأمانات والبلديات إلى اعتمادات بنود ميزانيات الأمانات والبلديات الأخرى بموافقة رئيس مجلس الوزراء بناءً على توصية من وزير الشؤون البلدية والقروية ووزير المالية.
ثامناً: يُصْدِر وزير المالية التعليمات اللازمة لتنفيذ هذه الميزانيات في حدود القواعد المنصوص عليها في هذا المرسوم.
تاسعاً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الشؤون البلدية والقروية ووزير المالية -كل فيما يخصه- تنفيذ مرسومنا هذا.
عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود
المرسوم الثالث: بِعَوْنِ الله تعالى نحن عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود ملك المملكة العربية السعودية، بعد الاطلاع على المواد (72 , 73, 76, 78) من النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 90) بتاريخ 27 / 8 / 1412ه، وبعد الاطلاع على المواد (25, 26, 27) من نظام مجلس الوزراء الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 13) بتاريخ 3 / 3 / 1414ه، وبعد الاطلاع على المرسوم الملكي رقم (م / 6) بتاريخ 12 / 4 / 1407ه الذي يَنُصَّ على بدء السنة المالية للدولة في اليوم العاشر من برج الجَدِي من كل عام، وبعد الاطلاع على الأمر السامي رقم (خ / س / 46325) بتاريخ 10 / 9 /1425ه بشأن توزيع فائض إيرادات السنة المالية 1424 / 1425ه، وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 227) بتاريخ 16 / 7 / 1426ه بشأن توزيع فائض إيرادات السنة المالية 1425 / 1426ه، وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 149) بتاريخ 11 / 11 / 1427ه بشأن توزيع فائض إيرادات السنة المالية 1426 / 1427ه، وبعد الاطلاع على البيانات الخاصة بإيرادات ومصروفات المؤسسات العامة ذات الميزانيات الملحقة بالميزانية العامة للدولة للسنة المالية 1436 / 1437ه، وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (133) بتاريخ 3 / 3 / 1436ه.
رَسَمْنَا بما هو آت:
أولاً: تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات المؤسسات العامة ذات الميزانيات الملحقة بالميزانية العامة للدولة للسنة المالية 1437/1436 وفقاً للتالي:
1- تُقَدَّر إيرادات المؤسسة العامة للموانىء بمبلغ 3.850.000.000 ريال، وتُعْتَمَد مصروفاتها بمبلغ 1.840.787.000 ريال.
2- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات المؤسسة العامة للخطوط الجوية العربية السعودية بمبلغ 28.478.000.000 ريال، وتستوفى إيراداتها وتصرف نفقاتها وفقاً لنظامها.
3- تُقَدَّر إيرادات وتعتمد مصروفات المؤسسة العامة لصوامع الغلال ومطاحن الدقيق بمبلغ 2.916.705.000 ريال.
4- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات المؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة بمبلغ 15.574.841.000 ريال.
5- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات المؤسسة العامة للخطوط الحديدية بمبلغ 1.657.108.000 ريال.
6- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات هيئة النقل العام بمبلغ 57.000.000 ريال.
7- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات الهيئة الملكية للجبيل وينبع بمبلغ 8.392.943.000 ريال.
8- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة بمبلغ 390.030.000 ريال.
9- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات الهيئة العامة للاستثمار بمبلغ 341.600.000 ريال.
10- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات جامعة الملك سعود بمبلغ 8.610.042.000 ريال.
11- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات جامعة الملك عبدالعزيز بمبلغ 5.964.984.000 ريال.
12- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات جامعة الملك فهد للبترول والمعادن بمبلغ 1.357.566.000 ريال.
13- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بمبلغ 4.146.920.000 ريال.
14- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات الجامعة الإسلامية بمبلغ 1.046.950.000 ريال.
15- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات جامعة الملك فيصل بمبلغ 2.296.690.000 ريال.
16-تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات جامعة أم القرى بمبلغ 2.902.402.000 ريال.
17- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات جامعة الملك خالد بمبلغ 3.250.771.000 ريال.
18- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات جامعة طيبة بمبلغ 2.354.690.000 ريال.
19- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات جامعة القصيم بمبلغ 2.604.821.000 ريال.
20- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات جامعة الطائف بمبلغ 2.102.730.000 ريال.
21- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات جامعة جازان بمبلغ 1.747.985.000 ريال.
22- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات جامعة الجوف بمبلغ 1.464.720.000 ريال.
23- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات جامعة حائل بمبلغ 1.389.730.000 ريال.

24- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات جامعة تبوك بمبلغ 1.363.111.000 ريال.
25- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات جامعة الباحة بمبلغ 1.017.751.000 ريال.
26- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات جامعة نجران بمبلغ 1.224.141.000 ريال.
27- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات جامعة الحدود الشمالية بمبلغ 1.030.380.000 ريال.
28- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن بمبلغ 2.685.780.000 ريال
29- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات جامعة الدمام بمبلغ 3.143.295.000 ريال.
30- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات جامعة الأمير سلمان بن عبدالعزيز بمبلغ 1.340.170.000 ريال.
31- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات جامعة المجمعة بمبلغ 1.038.970.000 ريال.
32- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات جامعة شقراء بمبلغ 1.112.560.000 ريال.
33- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات الجامعة السعودية الإلكترونية بمبلغ 385.910.000 ريال.
34- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات جامعة جدة بمبلغ 440.190.000 ريال.
35- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات جامعة حفر الباطن بمبلغ 409.013.000 ريال
36- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات جامعة بيشة بمبلغ 366.778.000 ريال.
37- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني بمبلغ 5.274.430.000 ريال.
38- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية بمبلغ 2.407.528.000 ريال.
39- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات معهد الإدارة العامة بمبلغ 664.008.000 ريال.
40- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات مستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث بمبلغ 7.027.584.000 ريال.
41- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات هيئة الهلال الأحمر السعودي بمبلغ 2.144.100.000 ريال.
42- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات المؤسسة العامة للصناعات العسكرية بمبلغ 3.551.400.000 ريال.
43- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات هيئة المساحة الجيولوجية السعودية بمبلغ 279.679.000 ريال.
44- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات الهيئة العامة للسياحة والآثار بمبلغ 814.280.000 ريال.
45- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات بمبلغ 926.000.000 ريال.
46- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات الهيئة العامة للغذاء والدواء بمبلغ 1.167.230.000 ريال.
47- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات مؤسسة البريد السعودي بمبلغ 3.156.063.000 ريال.
48- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات الهيئة العامة للطيران المدني بمبلغ 15.531.577.000 ريال.
49- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات هيئة حقوق الإنسان بمبلغ 141.940.000 ريال.
50- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات الهيئة العامة للمساحة بمبلغ 662.950.000 ريال.
51- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات مدينة الملك عبدالله للطاقة الذرية والمتجددة بمبلغ 566.247.000 ريال.
52- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات البنك السعودي للتسليف والادخار بمبلغ 597.569.000 ريال.
53- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات هيئة الإذاعة والتلفزيون بمبلغ 1.976.884.000 ريال.
54- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات وكالة الأنباء السعودية بمبلغ 263.382.000 ريال.
55- تُقَدَّر إيرادات وتُعْتَمَد مصروفات الهيئة العامة للإعلام المرئي والمسموع بمبلغ 52.700.000 ريال.
56- تقدر إيرادات وتعتمد مصروفات هيئة تقويم التعليم العام بمبلغ 73.400.000 ريال.
57- تقدر إيرادات وتعتمد مصروفات هيئة تنمية الصادرات السعودية بمبلغ 95.825.000 ريال.

ثانياً: يتم إيداع ما يزيد من الإيرادات وما لم يتم صرفه من المبالغ المسحوبة من اعتمادات الميزانية بحساب جاري وزارة المالية في مؤسسة النقد العربي السعودي.

ثالثاً: تُسْتَوْفَى الإيرادات وتُصْرَف النفقات وفقاً للأنظمة والتعليمات المرعية.

رابعاً: فيما عدا المؤسسة العامة للخطوط الجوية العربية السعودية تَسْرِي على ميزانيات المؤسسات العامة الأخرى الأحكام المنصوص عليها في المواد (3, 7, 8, 9, 10, 11, 12, 13, 14، 15) من المرسوم الملكي رقم (م / 21) بتاريخ 3 / 3 / 1436هـ الصادر بالمصادقة على الميزانية العامة للدولة للسنة المالية 1437/1436.

خامساً: يُصْدِر وزير المالية التعليمات اللازمة لتنفيذ ذلك في حدود القواعد المنصوص عليها في هذا المرسوم.

سادساً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء ورؤساء الأجهزة ذات الميزانيات المستقلة -كل فيما يخصه- تنفيذ مرسومنا هذا.

الفساد.. شيطان اجتماعي ترجمه الشفافية

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 4 ربيع أول 1436هـ - 26 ديسمبر 2014م
http://www.al-madina.com/node/578195

تحرير - جابر المالكي، سعود العيد - الرياض، جدة

تؤكد التقارير التي تصدرها منظمة الشفافية الدولية كل عام أنه لا توجد دولة في العالم تخلو من قضايا الفساد بشتى أنواعه، ولكن تكمن العبرة في مدى حرص تلك الدول على مكافحة هذا الفساد بكل أنواعه، ومنا تتخذه من خطوات وإجراءات للحد منه ومحاربته.

وفي هذا الإطار كان قرار خادم الحرمين الشريفين بتأسيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد «نزاهة» ليضع نظاما صارما وقويا لمراقبة كافة الإدارات والجهات الحكومية، لقطع دابر تلك الظاهرة السلبية، بل وكشف مصادرها، ومنع أسبابها إجتماعيا وإداريا وتشريعيا. ومن هنا جاء اعتماد الاستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد، بقرار مجلس الوزراء عام 1432هـ، لتترجم الإرادة السياسية لحكومة خادم الحرمين الشريفين، والرغبة الجادة من القيادة على ضرورة التحري عن الفساد، والوقوف على أسبابه، وتبيين مصادره، وملاحقة مرتكبيه، واسترداد العوائد المالية الناجمة من تلك الممارسات.

وفي هذا التحقيق، حرصت «المدينة» على توضيح أبرز المهام التي تقوم بها هيئة نزاهة، وهي مازالت في سنواتها الأولى، تخطو بثبات على طريق تأسيس مبدأ الشفافية، وتكريس قيمة النزاهة ومكافحة الفساد في المجتمع، وما الذي استطاعت تحقيقه في هذا الاتجاه، وما اعتراها من قصور يجب أن تكمله؟ تلك التساؤلات وغيرها الكثير نتعرف على إجابات لها عبر التحقيق التالي.

«نزاهة»: مكافحة الفساد تستلزم برامج إصلاح تحظى بدعم سياسي قوي

يقول محمد بن عبدالله الشريف معالي رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد أن المملكة بادرت في عقود مضت إلى سن أنظمة عديدة، حددت فيها جرائم الفساد، وما تبع ذلك من إحداث الأجهزة الرقابية والتحقيقية.

والمتمعن في أهداف الاستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد ووسائلها، والمهام والاختصاصات الواردة في تنظيم الهيئة، يلحظ شموليتها وتكامل دور الهيئة مع أدوار الجهات الرقابية الأخرى.

ويوضح الشريف أن ظاهرة الفساد تشمل جرائم متعددة، مثل الرشوة والمتاجرة بالنفوذ، إساءة استعمال السلطة، الإثراء غير المشروع، التلاعب بالمال العام واختلاسه او تبديده او اساءة استعماله، غسيل الاموال، الجرائم المحاسبية، التزوير، تزييف العملة، والغش التجاري، وغيرها.. وتشير تجارب الدول على اختلاف مستوى تنميتها الاقتصادية او نظامها السياسي إلى أن الفساد لا يرتبط بنظام سياسي معين بل يظهر عندما تكون الظروف مواتية لظهوره. ويوجد بصور مختلفة ومتابينة في جميع النظم السياسية فالفساد يعد ظاهرة دولية وعامل قلق للمجتمع الدولي.

ويشير إلى أن ظاهرة الفساد تعد ظاهرة مركبة تختلط فيها الابعاد الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية ولذا تتعدد أسباب نشوئها ومن هذه الأسباب عدم اتساق الانظمة ومتطلبات الحياة الاجتماعية وضعف الرقابة. وللفساد آثار سلبية متعددة اهمها التأثير السلبي على عملية التنمية فينحرف بأهدافها ويبدد الموارد والامكانات ويسيء توجيهها ويعوق مسيرتها كما يضعف فاعلية وكفاية الاجهزة ويتسبب في خلق حالة من التذمر والقلق.

مضيفا أن حماية النزاهة ومكافحة الفساد تستلزم برامج إصلاح شاملة تحظى بدعم سياسي قوي وتكتسب مضموناً استراتيجيا يقوم على تشخيص المشكلة ومعالجة اسبابها وتعاون الاجهزة الحكومية ومشاركة المجتمع ومؤسساته وارساء المبادئ والقيم الاخلاقية للادارة والمجتمع وتعزيزها والاستفادة من الخبرات الدولية. ومن هذا المنطلق حرصت المملكة على مشاركة المجتمع الدولي اهتمامه في محاربة الفساد من خلال حرصها على عقد الاتفاقيات وحضور المؤتمرات والندوات وتعزيز التعاون الدولي.

الشورى يطالب بقاعدة بيانات وطنية

وتصنيف للفساد وتحليله
طالبت لجنة حقوق الانسان والعرائض بمجلس الشورى هيئة مكافحة الفساد المسارعة إلى انشاء قاعدة بيانات وطنية تتضمن المعلومات والبيانات والاحصائيات المتعلقة بالفساد وتصنيفها وتحليلها.
واكدت اللجنة في تقرير لها حصلت «المدينة» علي نسخة منه على هيئة مكافحة الفساد وضع الاجراءات والتدابير اللازمة لضمان تنفيذ استرداد الاموال والعائدات الناتجة من جرائم الفساد ومتابعة ذلك بالاضافة الى اتخاذ الاجراءات اللازمة وفقا لتنظيمها بما يضمن تمكين منسوبيها من القيام بمهامهم وعلى الجهات المسمولة باختصاصات الهيئة كافة تنفيذ ما نص عليه تنظيم الهيئة والاوامر السامية ذات الصلة.
وقالت اللجنة انه يجب على الهيئة تفعيل عضوية انظمام المملكة الى اتفاق انشاء الاكاديمية الدولية لمكافحة الفساد بما يضمن التدريب الفعال لمنسوبي الهيئة والجهات الحكومية الاخرى، واشارات اللجنة انه يجب على الهيئة وضع مؤشرات لقياس الاداء للجهات الحكومية مع ربطها باهداف واختصاصات الهيئة ولاستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد. وانتقدت اللجنة الهيئة من خلال ملاحظه عليها انها تكتفي بتوصيف المشكلة والتوجه بالامل من تلك الجهات وحيث ان اللجنة ترى انه يجب على الهيئة من جهتها ان تتخذ الاجراءات اللازمة وفقا لنظامها حيال هذه الصعوبة غير انه في الوقت نفسه لا يمكن اغفال ان الهيئة كما رود في تقريرها تقوم بجهود في الرفع عن هذا الى المقام السامي الا انها مع ذلك مازالت في تقريرها تشكو من عدم تحقق ما تطالب به مرارا او تسعى اليه من دعمها الالزام الجهات المشمولة باختصاصاتها بتنفيذ ما نص عليه تنظيمها بصفة عامة وكذلك الاوامر السامية ذات الصلة وذلك من جوانب مختلفة.
وبينت اللجنة ان الهيئة قدمت سردا للقضايا الفساد في المملكة ولا يجود بيانات واضحة حوال ما الت اليه الاجراءات في هذا الشأن ولما كان ذلك من اختصاصات الهيئة.
وأكدت اللجنة ان هناك تدني واضح في جهود الهيئة في مباشرة استرداد الاموال والعائدات الناتجة عن جرائم الفساد مع الجهات المختصة وهذا يتطلب اتخاذ اجراءات وتدابير لضمان تحقيق هذا الهدف. واوضح رأي اللجنة ضرورة التأكيد على الاسراع في البت في قضايا الفساد وذلك تنفيذ لما نصت عليه الاستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد من سرعة البت في هذه القضايا لاهمية ذلك في رد الفاسدين وإعلان هيبة الدولة وسلطتها وتؤكد عزمها على مكافحة الفساد.
الغيث: غلاء المناقصات وضعف تنفيذها وقلة جودتها 3 عوامل للفساد
في حين أوضح عضو مجلس الشورى وقاضي محكمة الاستثمار العربية وخبير الفقه والقضاء بجامعة الدول العربية الشيخ عيسى الغيث ان الفساد في اللغة العربية هو عكس الصلاح وهو الذي يجب على كل انسان ان يقوم بي مقاومته واستجلاب الصلاح اما في الشريعة الاسلامية فانه يشمل كل مابه ضرر بالناس لقوله تعالي (ولا تبغوا الفساد في الارض) والفساد يشمل الارهاب وامور الاضرار بالناس وأمور عدة لها علاقة بالفساد سوا الفساد تجاة دينهم او تجاة انفسهم أو تجاه عقولهم او تجاه اعراضهم او تجاه اموالهم وهي الظرورات الخمس التى اوجبت الشريعة الاسلامية حمايتها.
اما فيما يعني مكافحة الفساد فهو يقصد به الفساد المالي والاداري ولكنه لا يشمل الفساد الاخلاقي او الفساد السياسي «الخروج عن ولي الامر» أو الامني «الارهاب» أو الفساد الاقتصادي «التضخم والاحتكار».
فهيئة مكافحة الفساد تعني بالفساد المالي والاداري فنحن في دولة حديثة والاسلام يدعو الى ذلك فهي مختصة بجوانب معينة. في حين نحن لا نقدر ان نحدد اذا ماكان الفساد في تنامي أو خلاف ذلك ولكن نسلم بوجود الفساد، فالفساد موجود في كل زمان وكل مكان بطول التاريخ او بعرض الجغرافيا، وهذا أمر معروف ولا يمكن ان يقضي على الفساد مئة بالمئة لانه من السنن الكونية ان يبقي الخير والشر في صراع. فبتالي لا أحد يستطيع ان يستهدف القضاء على الفساد مئة بالمئة ولكن يستهدف القضاء على غالب الفساد. وقد يكون اسباب تنامية في ظروف معينة الى نقص الوازع الديني وعدم الرقابة الكافية وعدم العقوبة الرادعه واسباب عدة تدعو الى تفشي الفساد. وينبغي مكافحة الفساد من عدة نواحي الناحية الشرعية وتعزيز الوازع الديني والجانب القانوني بالمتابعة والدقه في الرقابة ومن الناحية القضائية العقوبة الرادعة والسريعة ونحو ذلك.
ويضيف: أن مكافحة الفساد تحتاج إلى وضوح وشفافية وقوة في عملها، حيث اعتقد ان الفساد يقوم على ثلاث عوامل ان اجتمعت فتلك ظلمات فوق ظلمات؛ الفساد الاول ارتفاع اسعار المناقصات، والفساد الثاني ضعف تنفيذها، والفساد الثالث ضعف الجودة، حيث انه لا يمكن تبرير سوء تنفيذ المشاريع المتعثرة، حيث ان عندنا نجد ان مشاريع القطاع الخاص اكثر جودة من بعض المشاريع الحكومية في حين ان في اوروبا مثلا وفي امريكا المشاريع الحكومية اكثر جودة من المشاريع الاخرى لان الحكومة هي القائمة عليه، وهناك متابعة ومراقبة.
حيث ان هيئة مكافحة الفساد خاف منها الوزارء حين انشئت، واليوم أصبح يتلاسن معها موظف بسيط في أي بلدية.
فيجب ان تكون لها انياب ومخالب على الفساد ليكون لها قيمة وقوة امام الفساد، حيث انني مع عقوبات التشهير بالفساد

وفقاً لقانون واضح لذلك. حيث ان مسمي النزاهه هي الشفافية ويجب ان تعلن الهيئة عن عملها في عدد قضاياها التى نظرت وعدد القضايا التى صدرت أحكام بها. فنحن بحاجة إلى إعادة النظر في عمل هيئة مكافحة الفساد.

الزايدي: من يمارسون الفساد أخطر على المجتمع ممن يمارسون الإرهاب

يقول عضو هيئة حقوق الانسان وعضو مجلس الشوري السابق سليمان الزايدي ومدير إدارة التربية والتعليم في منطقة مكة المكرمة سابقاً في حديثة لـ»المدينة»: أن من يمارسون الفساد هم أخطر على المجتمع ممن يمارسون الإرهاب لأن من يمارسون الإرهاب أعداء مكشوفون معروفون، أما من يمارسون الفساد فهم أناس منحوا الثقة، ثقة ولي الأمر وثقة المجتمع، وهم غالبا على درجة عالية من الوعي والخطر الذي يأتي من جهتهم يكمن في كونهم يمارسون الفساد المقيت المميت من خلال الثقة والامانة المسؤلية النفوذ فهم مخادعون يحملون لبوس الصلاح والوطنية تضليلا مما مكنهم من خداع المجتمع بحركتهم البهلوانية ظنا منه بأن الثقة التي أعطيت لهم لخدمة من الوطن والمواطن تؤدى على صورتها الصحيحة في حين أن رائحة فسادهم فاحت وزكمة النفوس والارهاب وجد عندهم وفيهم مبررا لمشغله البغيض ومتكأً للإفساد في الارض وقتل الأنفس البريئة.

إن أبواب القضاء المفتوحة اليوم حرية بكشف الفساد ومن يمارسه والجهة التي يجثم الفساد على صدرها دون الرجم بالغيب بل بالوثائق المعتبرة في دوائر التقاضي.

ويضيف الزايدي: مبادئ ومؤسسات حقوق الإنسان عنصران جوهريان من عناصر الاستراتيجيات الناجحة والمستدامة لمكافحة الفساد.

فمن المرجح أن تنجح جهود مكافحة الفساد عندما تتناول الفساد باعتباره مشكلة نظام وليس مشكلة أفراد. والمواجهة الشاملة للفساد تتضمن مؤسسات فعالة، وقوانين ملائمة، وإصلاحات لتحقيق الحكم السديد، وكذلك إشراك جميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة في العمل لمكافحة الفساد.

كما أن المعركة ضد الفساد، شأنها في ذلك شأن المشاريع المتعلقة بحقوق الإنسان، فكثيراً ما تكون عملية طويلة الأجل تتطلب الكثير من الجهد من الدولة لاجتثاثه، والشفافية والمساءلة مبدآن من المبادئ الرئيسية لنهج للتنمية يرتكز على حقوق الإنسان، وهما أيضاً عنصر جوهري لنجاح استراتيجيات مكافحة الفساد.

د.الزمزمي: يجب إدراج التقصير في المهام الوظيفية ضمن أنواع الفساد

من جانبه قال المحامي والمستشار القانوني والدكتور في القانون الدولي إبراهيم الزمزمي في حديثة لـ»المدينة»: لا شك أن الفساد الإداري أو المالي ظاهرة قديمة لا تقتصر على مجتمع بعينه وأسباب إنتشاره متشابهة تقريباً في معظم المجتمعات وتكمن خطورة الفساد في تأثيره القوي على الإقتصاد، لذا نجد أن الحكومات تسعى إلى مكافحة الفساد بشتى الطرق والوسائل، وذلك عن طريق سن التشريعات والأنظمة لمكافحته وتفعيل الدور الرقابي لأجهزة الدولة للسيطرة عليه، وظاهرة الفساد تشمل جرائم متعددة على سبيل المثال: الرشوة وإستغلال النفوذ، إساءة استعمال السلطة، الإثراء غير المشروع، التلاعب بالمال العام واختلاسه او تبديده او اساءة استعماله ، غسل الاموال، التزوير، الغش التجاري.. إلى غير ذلك، وأرى أن هناك صورة أخرى من مظاهر الفساد لا تقل خطورة عن ما سبق ذكره وهي التقصير في أداء المهام الوظيفية لما يترتب عليه من إهدار لأموال الدولة ومواردها، ولا شك أن ملاحقة الفساد هي مسئولية الجميع، وتعتبر الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد (نزاهة) هي المسئول الأول عن ملاحقة الفساد وكشف المفسدين ولكي تقوم الهيئة بهذا الدور المنوط بها لابد أن تتكاتف وتتعاون معها أجهزة الرقابة المركزية وأجهزة الرقابة الداخلية في الوزارات والمصالح الحكومية وملاحقة الفساد يتطلب التعاون بين هذه الأجهزة والمواطن بالتبليغ دون خوف أو تردد، هذا ويمكن التبليغ عن طريق إرسال البلاغ إلى عنوان (نزاهة) أو بالفاكس أو الإبلاغ عن طريق «خدمة البلاغات» في الموقع الالكتروني للهيئة الوطنية لمكافحة الفساد.

ويضيف د.الزمزمي: تختلف الأسباب التي تؤدي إلى نمو الفساد الإداري والمالي، ولعل أهمها بصفة عامة هو عدم تطوير الأنظمة وضعف الدور الإعلامي في التوعية بمخاطره وضعف أجهزة الرقابة ، لذا لابد من تفعيل حقيقي لدور الهيئات الرقابية وسرعة البت في قضايا الفساد، ولعل أفضل الطرق لمكافحة الفساد هي توعية المجتمع وتبصير المواطنين بأساليب مكافحته من خلال حملات التوعية والتركيز على تعريف مفهوم الفساد وصوره وآثاره على الفرد والمجتمع، ومن هذا المنطلق أطالب الجهات المعنية بإستحداث بعض الوسائل التي تساعد الأجهزة الرقابية في مكافحة الفساد والحد منه والسيطرة عليه وذلك من خلال إنشاء مكتب لمكافحة الفساد في كل مصلحة حكومية أو وزارية يكون تابع للهيئة الوطنية لمكافحة الفساد (نزاهة) لمراقبة هذه المصالح الحكومية وتلقي شكاوى المواطنين في حينه والتعامل معها فوراً، كما أطالب بضرورة إنشاء تطبيق خاص بها في المواقع الإلكترونية السريعة أسوة بنهج وزارة التجارة وأمانة جدة على سبيل المثال للتيسير على المواطنين في التواصل معها.

ولا شك أن هناك بعض نقاط الخلل في الدور الرقابي، فإن تعدد الجهات الرقابية وتداخلها وضعف التنسيق والتعاون بينها وبين غيرها من الجهات الحكومية يحد من جهود مكافحة الفساد الإداري والمالي، فلابد من إستحداث أساليب إدارية جديدة لهذه الأجهزة وأنظمتها ولوائحها التنفيذية تساعدها في القيام بالمهام المنوطة بها على أكمل وجه، وهذا لا ينقص من دور مكافحة الفساد لدينا إلا أننا نرى الضرورة في تكثيف تلك الجهود الرقابية بالتطوير الملائم مع الوقائع بالسرعة اللازمة.
ولابد أن نذكر أن أبسط حقوق المتضرر من الفساد هي إتخاذ الوسائل الكافية لمقاومته وذلك عن طريق إبلاغ الجهات ذات الإختصاص عن عمليات وممارسات الفساد ومساعدة هذه الجهات في كشفه وضبط الفاسدين والمواطن هو الجندي الأول لحماية الحقوق كونه على أرض الواقع وهو من يلامس مواضع الخلل والتعقيد وصولاً لصورة الفساد، ويحق للمتضرر اللجوء إلى القضاء لتعويضه عما أصابه من أضرار.
د.الأبادي: صلاحيات الهيئة قادرة على صد الفساد بسلطة النظام
في حين قال المحامي الدكتور ابراهيم الابادي عضو هيئة التحقيق والادعاء سابقا والمحامي والمستشار القانوني في حديثه لـ«المدينة» ان العقوبات والجزاءات المقررة لمحاربة والحد من الفساد كافية لمواجهته والحد منه والمهمة الاكبر القت على عاتق هيئة مكافحة الفساد حيث أوضحت المادة الرابعة من نظام هيئة مكافحة الفساد أن تتعاون الجهات الرقابية المختصة مع الهيئة في مجال عملها بما يحقق تكامل الأدوار واتساقها في سبيل تنفيذ اختصاصات كل منها المتعلقة بحماية النزاهة ومكافحة الفساد. وأكدت المادة الخامسة بأن على الجهات الرقابية تزويد الهيئة بأي ملحوظة مالية أو إدارية تدخل ضمن اختصاصاتها، وأكدت على الجهات المشمولة باختصاصات الهيئة والجهات الخاصة المتعاقدة معها تزويد الهيئة بكل ما تطلبه من وثائق وبيانات ومعلومات تتصل بأعمالها وتزويدها بالمشاريع المعتمدة لديها وعقودها وعقود التشغيل والصيانة، وكذلك تمكين منسوبي الهيئة من تأدية مهامهم وتزويدهم بما يطلبونه من وثائق وأوراق أو نسخ منها بالإضافة إلى الرد على استفسارات الهيئة وملحوظاتها وإفادتها بما اتخذ حيالها.
فبكل ذلك لا تجد ان هناك ضعفا في صلاحيات الهيئة فهي قادرة بسلطة النظام ان تحد وتصد من تماديه. وأضاف: هناك العديد من الحقوق التى يحفظها النظام والقانون لمن طالهم اضرار الفساد ايى كان، منها حقوق قانونية وحقوق شرعية بالاضافة الى الحق العام الذي لا يسقط عن من يستسهل التمادي بالشر تجاه مصالح الوطن والمواطن.

من خلال ورقة وجهتها لهيئة حقوق الإنسان وحصلت عليها..

"الداخلية": عادات وتقاليد تعيق تطبيق أنظمة الحماية من الإيذاء

المصدر: جريدة الرياض الاحد 6 ربيع أول 1436هـ - 28 ديسمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/1007693

الرياض - أسمهان الغامدي
علقت وزارة الداخلية ممثلة بالأمن العام الجرس على العادات والتقاليد في عدم تطبيق نظام الحماية من الإيذاء في المملكة وذلك لأن بعض تلك العادات بيئة مناسبة لحالات الاعتداء ومقاومة جهود الحماية والعلاج والتأهيل, إلى جانب صعوبة وصول المختصين لبعض الحالات في الوقت المناسب أو التواصل معها لبعد المسافة أو وعورة الطرق
كما أرجع مدير إدارة حقوق الانسان الرائد سعيد فرج المري بالأمن العام معوقات تطبيق نظام الحماية من الإيذاء إلى أن بعض المختصين بحاجة إلى تطوير في الإلمام بما نص عليه في النظام ولائحته التنفيذية, إضافة إلى قلة الإحصائيات التفصيلية الدقيقة عن حالة الايذاء بالمملكة وجهود الحماية منه, وقلة الوعي بالنظام لدى بعض المواطنين والمقيمين.
وأبان في (ورقة أعدها لهيئة حقوق الإنسان وحصلت "الرياض" على نسخة منها) أن الأمن العام استقبل خلال العام المنصرم أكثر من 2042 بلاغا عن حالات تعرضت للايذاء وقد تم التعامل مع تلك البلاغات وفقا لمقتضيات نظام الحماية من الإيذاء ولائحته التنفيذية, ويخضع الأمن العام سنويا أكثر من 160 ضابطا وفردا من جهات الأختصاص بالأمن العام

لأكثر من 8 دورات لحقوق الانسان في البرنامج التدريبي السنوي للأمن العام تتضمن موضوعاتها العلمية الحماية من الإيذاء والعنف الأسري
واعتمدوا كذلك برامج تدريبية أخرى يعقدها الأمن العام لمنسوبيه كبرامج حقوق المتهم والمبادئ القانونية لأعمال رجال الأمن العام والحقوق المدنية والإجراءات الجزائية
وزاد المري أن الداخلية تتعاون مع ثمان جهات حكومية رسمية لتفعيل نظام الحماية من الإيذاء ممثلة في (وزارة الشؤون الاجتماعية, وزارة الداخلية ممثلة في الأمن العام, هيئة حقوق الانسان, وزارة التربية والتعليم, وزارة الصحة, برنامج الأمان الأسري, اللجنة الوطنية للطفولة, الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان).
الرائد سعيد المري: أكثر من 2042 بلاغاً عن حالات تعرضت للإيذاء خلال عام
والأمن العام يتفاعل مع ثماني جهات حكومية لتفعيل أنظمة الحماية من الإيذاء
ورفعت إدارة حقوق الانسان بالأمن العام لجهة المختصة بضرورة ايجاد قاعدة بيانات موحدة لحالات الإيذاء والحماية منه, والتحديث المستمر لما تتضمنه المواقع الالكترونية للجهات المختصة بالحماية من الإيذاء من بيانات ومعلومات متعلقة بالايذاء والحماية منه, إلى جانب تطوير الآليات الحالية من حيث ساعات العمل المحددة لاستقبال البلاغات وآليات التعامل معها, وتكثيف ورش العمل والدورات التدريبية المشتركة بين مختصي جهات الاختصاص لمزيد من إثراء المعارف وتبادل الخبرات وكذا التدريب على رأس العمل, مع التوسع والاستمرار في توعية الجمهور بنظام الحماية من الإيذاء وآلياته.
وأشار الرائد المري إلى أن الداخلية ممثلة في الأمن العام قد رصدت أكثر سبع آليات للحماية من الإيذاء بالتعاون والتنسيق مع جهات الاختصاص واللجان المعنية بالحماية من الايذاء, فتم استحداث إدارة لحقوق الإنسان بالأمن العام, وأقسام لحقوق الإنسان بالمناطق للمساهمة في تكريس ثقافة حقوق الإنسان في العمل الأمني, وعضوية الأمن العام في لجان الحماية الإجتماعية وعددها 17 لجنة في مناطق المملكة ومحافظتها ذات الكثافة السكانية, وتخصيص الرقم 999 لتلقي البلاغات.
وأكد المري إلى صلاحيات دوريات الأمن ودوريات شرط المحافظات ودورها عند رصد أو مشاهدة أي حالة إيذاء, واستقبال البلاغات من خلال مراكز ومخافر الشرط المنتشرة في جميع أنحاء المملكة ومباشرتها, وتتولى الحماية منه وفقا لآلية العمل المنصوص عليها في نظام الحماية من الإيذاء ولائحته التنفيذية, ومركز عمليات الأمن العام الذي يتولى تمرير البلاغات من خط مساندة الطفل (11611111) لجهات الاختصاص بالأمن العام للحماية من الايذاء ومتابعتها.
يذكر أن المملكة كغيرها من دول العالم والمجتمعات الإنسانية الأخرى التي تولي العناصر الأضعف في مجتمعاتها حماية – تولي اهتماما نوعيا ورعاية خاصة بحماية تلك الفئات من حالات الإيذاء بأنواعها وأشكالها, الواقعة منها أو موشكة الوقوع, وكذا بذل الجهود المضاعفة للوقاية والعلاج والتأهيل, مستمدة ذلك من مبادئ الدين الإسلامي الحنيف وشريعته الغراء, والقيم الإنسانية الرفيعة التي أكدتا عليها, واستنادا على ما جاء في نظام الحماية من الايذاء ولائحته التنفيذية والأنظمة واللوائح المرعية المتعلقة بذات الجانب.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

اختصاصيون يطالبون بتأسيس "هيئة عليا للأسرة"... واعتماد مقرّر "تعليم الطفل"

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 4 ربيع أول 1436هـ - 26 ديسمبر 2014م
اضغط هنا

الرياض - فداء البديوي

طالب عدد من الخبراء السعوديين في القانون والتربية والأسرة بإنشاء هيئة عليا للأسرة تقضي بتوفير الحماية لها، مشدّدين على ضرورة سنّ تشريعات تحمي وتنظم أحوال الأسرة السعودية، مع إبراز أنظمتها وحقوقها المختلفة، منوّهين إلى أن الطفل بحاجة إلى مزيد من الاهتمام على مستوى الأنظمة والقوانين، داعين وزارة التربية والتعليم إلى إقرار مادة «تعليم الطفل» ضمن مراحل التعليم العام.

وأوضح الاختصاصيون خلال ندوة بعنوان «الأسرة في المجتمع السعودي» نظّمتها مؤسسة الملك خالد الخيرية بالتعاون مع حملة «دمعة بريئة نحن نحميها» في الرياض أمس، أن وعي أفراد المجتمع بحقوقهم يسهم في تطوّرهم وتقدّمهم، لافتين إلى أن تنمية الطفولة وحمايتها لا تعني مجرّد إصدار قوانين وتشريعات.

وقال المستشار القانوني أحمد المحيميد خلال ورقته: «من الضروري العمل على تقنين نظام للأحوال الشخصية في السعودية، وإصدار مدوّنة لأحكام الأسرة، مع تقنين نظام عام وشامل للحماية يشمل الإيذاء والتحرش والاستغلال والتقصير والإهمال وجميع الحقوق، إلى جانب وضع استراتيجية وطنية للحماية الأسرية، وإنشاء هيئة عليا للأسرة تقضي بتوفير الحماية الاجتماعية والضمان الاجتماعي، وإبراز الأنظمة والحقوق والحماية وتفعيلها، مع توفير فرص للعمل والتدريب والتعليم العالي، والقضاء على البطالة والفقر والجهل، ومنح الإعانات والمساعدات عبر توفير التأمين الاجتماعي الشامل، والإسهام في رفع الوعي الثقافي والتعليمي والصحي، ونشر ثقافة الحقوق وتطويرها وتعديلها لتتناسب مع الحقائق الاجتماعية الحالية، في مقابل إلزام جميع المؤسسات العامة والخاصة بتنفيذ هذه الاستراتيجية لتحقيق المصلحة العامة». وأشار إلى الأنظمة واللوائح التنظيمية والقرارات الوزارية، ومن بينها ما أصدره المجلس الأعلى للقضاء من قرار يقضي بإلزام المحكمة التي تنظر في قضية الحضانة بأن يتضمن حكمها «أنه يحق للمحكوم له بالحضانة مراجعة الأحوال المدنية والجوازات والسفارات وإدارات التعليم والمدارس، وإنهاء ما يخص المحضون من إجراءات لدى جميع الإدارات والجهات الحكومية والأهلية، ما عدا السفر بالمحضون خارج المملكة، فلا يكون إلا بإذن من القاضي»، وأن يعامل طلب الإذن بالسفر بالمحضون خارج المملكة معاملة المسائل المستعجلة وفقاً للمادتين 205 - 206 من نظام المرافعات الشرعية، كما استشهد بـ«وثيقة مسقط للقانون الموحد للأحوال الشخصية» التي أقرّها وزراء العدل في دول مجلس التعاون الخليجي كوثيقة استرشادية، وهي مكونة من 282مادة، تضمنت أحكاماً متعلقة بالأسرة، معتبراً أن مثل هذه التنظيمات الاسترشادية تسهم في ضمان حقوق الأسرة السعودية، واصفاً «نظام الحماية من الإيذاء» بالنقلة النوعية في القوانين والتشريعات المتعلقة بحماية المرأة والطفل والفئات الضعيفة داخل الأسرة السعودية، لكونه يهدف إلى الحد من انتشار مظاهر العنف الأسري والإيذاء النفسي والجسدي في المجتمع السعودي.

بدورها، أوضحت اختصاصية الإرشاد الأسري وكيلة الدراسات العليا والبحث العلمي في جامعة المجمعة الدكتورة نورة الصويان، أن تنمية الطفولة وحمايتها لا تعني فقط إصدار قوانين وتشريعات، منوّهة إلى ضرورة اعتبارها سياسة تنموية يجب أن تتكامل مع السياسة التنموية للمجتمع بضرورة اعتماد استراتيجية وطنية شاملة لتطوير وتنمية الطفولة، مع التركيز على مرحلة الطفولة المبكرة باعتبارها ركناً أساسياً من أركان تنمية الأطفال وحمايتهم.

وأضافت: «يجب أن تشتمل الاستراتيجية الوطنية على آليات وبرامج وقاية وتعلم للأبناء، إضافة إلى برامج مساندة لمساعدة الوالدين في تنشئة الأبناء وتزويدهم بالمعارف والمهارات، والتدريب على المهارات الحياتية للتعامل مع الضغوط اليومية، كما أن علينا الاهتمام بجمع الآيات القرآنية الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة التي تحث على المعاملة الحسنى للأبناء، وحث القائمين على التوعية الدينية على طرق هذه المواضيع والتركيز عليها، وكذلك الاهتمام بتنفيذ

حملات إعلامية توعوية بهدف زيادة المعرفة العامة والوعي بالطفولة وخصائصها وحاجاتها، إلى جانب إدراج مادة تربية الطفل في المقررات الدراسية في مراحل التعليم الأساسي واعتبارها مادة أساسية، مع التوعية بأهمية قيام الأسرة على أسس سليمة، مما يضمن استمرارها وفعاليتها وقدرتها على تربية جيل سليم نفسياً وصحياً وعقلياً، وكذلك توعية وتأهيل وتدريب العاملين في المجال الأسري أو في مجالات أخرى كالإرشاد النفسي، والاجتماعي، والمدرسي، وتزويدهم بالمهارات والمعارف اللازمة للتعامل مع الأبناء.«

الشبيكي: تنشئة الطفل

ترتبط بالعملية التعليمية

شدّدت عضو هيئة التدريس بقسم الدراسات الاجتماعية في جامعة الملك سعود الدكتورة الجازي الشبيكي على ضرورة التخطيط السليم للتعامل التربوي مع الأبناء، مبيّنة أن العملية التربوية جزء من عمليات المجتمع التي يجب النظر إليها نظرة شمولية.

وقالت الشبيكي خلال ورقتها: «يعدّ استثمار جهود القوى المشاركة في العملية التعليمية مصدر أهمية، مثل وسائل الإعلام المختلفة ووسائل التواصل الاجتماعي وغيرها، مع بذل الجهود المطلوبة لإجراء مزيد من الدراسات والأبحاث التطبيقية من واقع المجتمع عن قضايا ومشكلات تربية الأبناء في المجتمع من خلال الأساليب والطرق العلمية الحديثة والنظريات والعلوم المتجددة في هذا الجانب، كذلك يجب ألا نتجاهل دور تنظيم الملتقيات والمؤتمرات والندوات لتسليط مزيد من الضوء على المشكلات الاجتماعية الملحّة، مثل قضايا العنف الأسري وتربية الأبناء والتعامل معهم في ظل المستجدات والتطورات الحديثة التي لحقت ببناء وظائف الأسر، واهتمامات وأولويات الأبناء في العصر الحاضر، وتبادل الخبرات مع المجتمعات الأخرى .«إلى ذلك، عُرض خلال الندوة فيلم قصير أخرجته الزميلة المخرجة هيا السويد، يتناول أهمية حماية الأطفال من العنف الأسري، وتضمّن الفيلم نماذج من أساليب إيذاء الأطفال، مع حديث لمسؤولة حملة «دمعة بريئة نحن نحميها» منيرة الراشد، إلى جانب استعراض مجموعة من الإحصاءات ذات العلاقة.

وكانت دراسة بحثية أجرتها الدكتورة منيرة آل سعود بعنوان «إيذاء الأطفال أنواعه وأسبابه وخصائص المتعرضين»، توصّلت إلى أن الإيذاء الجسدي من بين عيّنة الدراسة بلغ 91.5 في المئة، فيما بلغ الإهمال 87.3 في المئة، أما الإيذاء النفسي فبلغ 53.5 في المئة، وبلغ معدل الإيذاء الجنسي نحو 46.5 في المئة .كما خلصت دراسة للدكتور محمد الصغير بعنوان «العنف الأسري في المجتمع السعودي أسبابه وآثاره الاجتماعية»، إلى أن نسبة الإيذاء اللفظي لدى المبحوثين بلغت 83 في المئة.

الحياة AL HAYAT

"الشؤون الاجتماعية" تشارك في "اليوم العالمي للإعاقة"

المصدر: جريدة الحياة السبت 5 ربيع أول 1436هـ - 27 ديسمبر 2014م

اضغط هنا

الرياض – «الحياة»

تنظم الإدارة العامة للإشراف النسائي الاجتماعي بوزارة الشؤون الاجتماعية غداً، حفلة اليوم العالمي للأشخاص ذوي الإعاقة بشعار: «نحن صوته»، برعاية الأميرة عادلة بنت عبدالله، في قاعة الخزامى للاحتفالات بالرياض.

وأوضحت المديرة العامة للإشراف النسائي الاجتماعي سمها الغامدي في بيان صحافي أمس، أن الاحتفالية التي تستمر يومين تهدف إلى تتويج نشاطات متعددة ومستمرة طوال العام تحقيقاً للحاجات التدريبية والتأهيلية للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة التي تحتضنهم مراكز التأهيل الشامل والرعاية النهارية وفق خطط متجددة ومستمرة من وكالة الرعاية الاجتماعية بالوزارة في نوعية الخدمة ومتوافقة مع حاجاتهم، مضيفة: «دعم الدولة أسهم في تطوير الخدمات، ونحن في احتفاليتنا نريد إيصال صوت ذوي الاحتياجات الخاصة لأسرهم ومجتمعهم ووطنهم».

• "الصحة" تتجه إلى صناديق شكاوى المرضى لتقويم الأطباء... وعقوبات تصل إلى الحرمان من البدلات

المصدر: جريدة الحياة السبت 5 ربيع أول 1436هـ - 27 ديسمبر 2014م
اضغط هنا

جدة - أروى خشيفاتي
رسمت وزارة الصحة أخيراً، آلية جديدة للتعامل مع شكاوى المرضى بعد أن لاحظت تحفظاً على الشكاوى من بعض مراكز الرعاية الصحية الأولية بحفظها في صناديقهم، وعدم التعامل معها في شكل جدي، ملوحةً بعقوبات تصل إلى حرمان الأطباء والممارسين الصحيين من البدلات والمميزات في حال تكرار المخالفات والشكاوى عليهم.
وأوجدت الوزارة أقساماً مختصة بحقوق وعلاقات المرضى في المراكز الصحية في المناطق كافة، إذ تعمل على التعامل مع الشكاوى الواردة إليها وفق آلية معينة خلال مدة لا تزيد على ثلاثة أيام من تسلم الشكوى، والعمل على حلها مباشرة بين المشتكي والجهة الأخرى، أو الرفع بها مباشرة إلى وزير الصحة.
وأكد رئيس قسم حقوق وعلاقات المرضى في المديرية العامة للشؤون الصحية في جدة سلطان الغامدي لـ «الحياة» أنه في حال تكرار الشكوى ضد أحد الأطباء أو الممارسين الصحيين أكثر من مرة، يتم إشعاره بخطاب إنذار على المخالفة التي تم ارتكابها، مبيناً أنه في حال تكرار المخالفة يتم الخصم من الراتب، إضافة إلى حرمانه من «بدل التميز» مدة عامين كاملين. وأوضح الغامدي أن غالبية الشكاوى الواردة إلى المديرية العامة للشؤون الصحية تتمثل في «سوء المعاملة»، والتي أوجدت الوزارة حلاً لتلك المشكلة بوجود أقسام علاقات وحقوق المرضى في المراكز والمستشفيات كافة، مفيداً بأن تلك الأقسام حديثة الإنشاء في مراكز الرعاية الصحية الأولية، إذ لم يمض على إنشائها أكثر من أربعة أعوام.
وأضاف: «من أهم حقوق المريض داخل مركز الرعاية الصحية الأولية تلقي الرعاية المتكاملة اللازمة لحالته الصحية، ومعاملته معاملة طيبة حسنة، والحفاظ على ستر عورته في غير ما تقتضيه ضرورة العلاج، إضافة إلى حصوله على معلومات كافية من الطبيب المعالج عن التشخيص والعلاج بلغة بسيطة ومفهومة، ومعرفة اسم الطبيب المعالج وتخصصه ووسيلة الاتصال به، والتعرف على الخطة العلاجية ومناقشتها ومعرفة البدائل والمضاعفات والمخاطر مع الطبيب المعالج».
وأكد أن الحصول على الرعاية المستمرة والمنظمة من أبرز حقوق وأهم الأمور التي يجب أن تتوافر للمريض أثناء علاجه، والإحالة إلى مستويات العلاج المختلفة إذا ما اقتضت حالته ذلك، وموافقته الخطية المسبقة والمبنية على معرفته أو ذويه بإجراء أي عمل جراحي أو تداخلي أو تخدير إلا في حالات الطوارئ، موضحاً أن الحوادث التي تستدعي تدخلاً طبياً بصفة فورية بما يتفق مع الأنظمة تتطلب السرية التامة للمعلومات الخاصة بالمريض، وعدم الإفصاح عن أية معلومات إلا بموافقته باستثناء الصفة القضائية، وتقديم شكوى شفوية أو خطية أو تقديم مقترحات لإدارة المرفق الصحي أو الوزارة دون التأثير على جودة الخدمة المقدمة له.
وقال إذا رفض مقابلة أي شخص لا علاقة له بتقديم الرعاية الصحية، له الحق في الاستعانة باستشارة طبية ثانية في حال رغبته في ذلك، ولمقدم الخدمة الصحية اقتراح الممارس الصحي الذي يرى ملاءمته الاستعانة به، وحصوله على تقرير عن حالته الصحية ونتائج الفحوص بدقة وموضوعية.
ولفت الغامدي إلى أن للمنشأة الصحية حقوقاً على المريض مثلما للمريض حقوق، من أهمها تحمل المسؤولية عن التدهور الصحي الناجم عن رفض العلاج، أو عدم اتباع التعليمات الموصى بها، أو إخفاء أية معلومات ضرورية تتطلب تزويدها المنشأة الصحية من بيانات شخصية (إثبات الهوية، العنوان، والهاتف)، إضافة إلى المعلومات الخاصة بحالة المريض الصحية.

وأضاف: «إن تزويد المنشأة الصحية بالتقارير الطبية الخاصة بالمريض مع إحضار جميع الأدوية التي يستخدمها ومراعاة عدم استخدامها إلا بعد استشارة الطبيب المعالج، من أهم الحقوق التي تجب مراعاتها للشؤون الصحية والمستشفيات، إضافة إلى اتباع الخطة العلاجية التي وصفها الفريق الطبي، والحرص على اتباع قواعد وأنظمة المستشفى، واحترام حقوق الآخرين من المرضى والموظفين، والحضور في المواعيد المحددة، والمحافظة على ممتلكات المنشأة الصحية وممتلكات الآخرين، والالتزام بعدم التدخين في جميع مرافق المنشأة الصحية إلا في المكان المخصص لذلك».

"الشورى" يعيد التصويت على وثيقة السياسة السكانية للمملكة .. الإثنين

المصدر: جريدة الحياة الاحد 6 ربيع أول 1436هـ - 28 ديسمبر 2014م
اضغط هنا

الرياض - «الحياة»
يعيد مجلس الشورى خلال جلسته العادية الأولى للسنة الثالثة من دورته السادسة التي يعقدها غداً (الإثنين)، طرح الموضوع المتعلق بتقرير لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة في شأن وثيقة السياسة السكانية للمملكة للتصويت عليها وفقاً للمادة (31) من اللائحة الداخلية للمجلس والتي تنص على «إصدار قرارات المجلس بالغالبية المنصوص عليها في المادة الـ16 من نظام مجلس الشورى، وإذا لم تتحقق هذه الغالبية يعاد طرح الموضوع للتصويت في الجلسة التالية، فإذا لم تتحقق الغالبية اللازمة في هذه الجلسة رفع الموضوع إلى الملك مرفقاً به ما تم في شأنه من دراسة، ومبيناً فيه نتيجة التصويت عليه في الجلستين».
ويصوت المجلس خلال الجلسة كذلك - بحسب وكالة الأنباء السعودية - على توصيات لجنة التعليم والبحث العلمي تجاه تقرير الأداء السنوي لمدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية للعام المالي 1434-1435هـ، وذلك بعد أن يستمع إلى وجهة نظرها في شأن ما أبداه الأعضاء من آراء وملاحظات أثناء مناقشة التقرير في جلسة سابقة. ويستمع المجلس إلى وجهة نظر لجنة الثقافة والإعلام والسياحة والآثار في شأن ملاحظات الأعضاء واستفساراتهم التي أبدوها أثناء مناقشة التقرير في جلسة سابقة في شأن التقرير السنوي لدارة الملك عبدالعزيز للعام المالي 1434-1435هـ.
ويتضمن جدول أعمال المجلس لهذه الجلسة، مناقشة تقرير لجنة الاقتصاد والطاقة في شأن تقرير الأداء السنوي للهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة للعام المالي 1434-1435هـ، وتقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية في شأن عدد من المقترحات حول إضافة وتعديل بعض مواد نظام الخدمة المدنية ولائحة الإجازات المقدمة من أعضاء المجلس الدكتور أحمد الزيلعي، والدكتور عبدالعزيز الحرقان، وعلي الوزرة، استناداً إلى المادة (23) من نظام مجلس الشورى.
ويستمع إلى ملاحظات الأعضاء عن «مكافحة الفساد» الثلثاء
< يستمع المجلس في الجلسة العادية الثانية التي يعقدها بعد غد (الثلثاء)، إلى وجهة نظر لجنة حقوق الإنسان والهيئات الرقابية في شأن ملاحظات الأعضاء تجاه التقرير السنوي للهيئة الوطنية لمكافحة الفساد للعام المالي 1434-1435هـ، كما يستمع إلى وجهة نظر لجنة الثقافة والإعلام والسياحة والآثار في شأن آراء الأعضاء واستفساراتهم تجاه مشروع نظام الإعلام المرئي والمسموع.
ويصوت المجلس في هذه الجلسة على توصيات اللجنة المالية تجاه التقرير السنوي لمصلحة الجمارك للعام المالي 1434-1435هـ، وتوصيات لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات تجاه تقرير الأداء السنوي للهيئة العامة للطيران المدني للعام المالي 1434-1435هـ، وذلك بعد أن يستمع إلى وجهة نظر اللجنتين تجاه ما أبداه الأعضاء من آراء أثناء مناقشة التقريرين في جلسة سابقة.

ومن المواضيع المدرجة على جدول أعمال الجلسة، تقرير اللجنة الصحية في شأن تقرير الأداء السنوي لمستشفى الملك خالد التخصصي للعيون للعام المالي 1434-1435هـ، وتقرير لجنة الشؤون الأمنية في شأن مقترح مشروع نظام التحري المدني الخاص المقدم من عضو المجلس الدكتور سامي زيدان بموجب المادة (23) من نظام المجلس.

وسائل نقل لـ 25 ألف معلمة بهدف وقف "نزف الأسفلت"

المصدر: جريدة الحياة الاحد 6 ربيع أول 1436هـ - 28 ديسمبر 2014م
اضغط هنا

الرياض - سعد الغشام

وجّه وزير التربية والتعليم الأمير خالد الفيصل شركة تطوير للنقل بالبدء في تهيئة وسائل نقل للمعلمات تتوافر فيها عناصر الأمن والسلامة بهدف الإسهام في الحد من الحوادث المرورية مع وضع برنامج تنفيذي متكامل يمكن من خلاله تنفيذ الخدمة وتفعيلها مطلع العام الدراسي المقبل، وشملت توجيهات وزير التربية والتعليم تفعيل جميع الحلول المتعلقة بنقل المعلمات وسلامتهن مثل تقليل عدد الرحلات خلال الأسبوع وتقليل المسافات على أن تقوم شركة تطوير بجميع المهمات والمسؤوليات المتعلقة بتوفير وسائل النقل للمعلمات ومتطلباتها.

وأوضحت شركه «تطوير» أمس، أنه وفقاً لتوجيهات الوزير سيبدأ تنفيذ المشروع في شكل عاجل، من خلال إطلاق المرحلة الأولى من مشروع نقل المعلمات الذي يستهدف في مرحلته الأولى 24872 معلمة في مختلف المناطق.

من جهتها، لفتت الوزارة إلى أنها تسعى بكل جهودها لتنفيذ البرامج والمقترحات للحد من حوادث المعلمات التي تفجع بها الوزارة وتتألم لوقوعها، وأنه آن الأوان لبذل الجهود في خدمة المعلمات اللاتي بذلن جهودهن لتعليم الأجيال ومن حقهن على التربية أن تهيئ لهن الإمكانات المطلوبة. وأشارت إلى أنها أطلقت مشروع حلول نقل المعلمات إلى المدارس النائية، وشرعت في تنفيذ الخطوة الأولى المتمثلة بتقليص عدد أيام الدوام لمعلمات النائية، وتوجيه شركة تطوير لتنفيذ مشروع نقل المعلمات، كما أعلنت أكبر مشروع تدريبي خارج المملكة للمعلمين والمعلمات يستهدف 25 ألف معلم ومعلمة، وكذلك أطلقت المرحلة الثانية من تجهيز ألفي غرفة للمعلمين بكلفة 35 مليون ريال، ضمن خطة متكاملة لتخصيص غرف للمعلمين والمعلمات في مدارس التعليم بمواصفات خاصة، بهدف إضفاء جو من الراحة البدنية والنفسية للمعلمين والمعلمات، من خلال توافر الحاجات المناسبة لراحتهم، وتعزيزاً لدور المعلم الفاعل في دعم العمل التربوي والتعليمي، وتفعيل وتنفيذ سياسات وزارة التربية والتعليم الهادفة إلى بناء عمل معرفي قادر على بناء الإنسان لأجل أن يكون فاعلاً.

من جهة أخرى، يعقد نائب وزير التربية والتعليم المكلف الدكتور حمد آل الشيخ مؤتمراً صحافياً اليوم، لبحث حفلة جائزة التربية والتعليم للتميز في دورتها الخامسة في الرياض. وأوضحت وزارة التربية والتعليم، أنه سيتم بحث محاور عدة عن آلية «جائزة التميز»، وما استجد واستحدث في دورتها المقبلة السادسة، إذ يشارك في المؤتمر نائب وزير التربية ووكيل الوزارة للتعليم المشرف العام على الجائزة الدكتور عبدالرحمن البراك. يذكر أن حفلة «جائزة التميز» ستقام الثلثاء المقبل برعاية وزير التربية والتعليم الأمير خالد الفيصل في الرياض، إذ سيتم تكريم 121 تربوياً وتربوية حازوا على جائزة التميز ومبالغ نقدية.

الإسكان: 754 ألف مستحق للدعم السكني بعد إضافة133 ألفاً

المصدر: جريدة الحياة الاحد 6 ربيع أول 1436هـ - 28 ديسمبر 2014م
اضغط هنا

الرياض – عمر الضبيبان

أفصحت وزارة الإسكان السعودية عن العدد النهائي لمستحقي الدعم السكني بعد قبول طلبات المعترضين، ليصل العدد إلى 754570 مواطناً مستحقاً من 960397 متقدماً على بوابة إسكان عند فتح الباب لقبول الطلبات، إذ ازداد العدد بواقع 133681 مستحقاً جديداً بعد مراجعة الاعتراضات.

وأكد وزير الإسكان الدكتور شويش الضويحي أمس، اهتمام الوزارة على إعطاء الأولوية للمستحقين وفق النقاط المعتمدة من الوزارة، موضحاً أن الآلية المتّبعة في قبول المتقدمين جميعهم تعتمد على الشفافية، وتخدم المتقدم.

وقال الضويحي: «إن هذا العدد الذي وصلت إليه الوزارة جاء ثمرة جهد فريق متكامل عمل طوال الفترة الماضية على إعطاء الأولوية للمستحقين وفق النقاط المعتمدة من الوزارة والتي تم الإعلان عنها في وسائل الإعلام المختلفة كافة».

من جهتها، أشارت «الإسكان» إلى أن أكثر المستحقين في منطقة مكة المكرمة بواقع 195658 مستحقاً، يليهم بالمرتبة الثانية مستحقون منطقة الرياض بواقع 153932 مستحقاً، فيما جاءت منطقة الحدود الشمالية أقل مناطق المملكة في عدد المستحقين بواقع 5748 مستحقاً.

وأوضحت أن منتجات الدعم السكني التي جرى تخصيصها في مرحلتها الأولى تبين أن منطقة مكة المكرمة حصدت الدعم الأكبر بواقع 78120 منتجاً سكنياً، وتبعتها المنطقة الشرقية بواقع 45894 منتجاً، والرياض بواقع 24873 منتجاً، فيما حصلت الحدود الشمالية على 8600 منتج، وهو أعلى من الطلب فيها بواقع 2852 منتجاً.

وأفادت بأن أبرز اعتراضات المتقدمين كانت ممن يحتاجون إلى تحديث بياناتهم لدى الأحوال المدنية، مثل المطلقات اللاتي لا يوجد لديهن إثبات واقعة زواج، أو طلاق، أو لا يملكن تاريخاً معيناً لحالتهن، والأرامل اللاتي لا يملكن واقعة الوفاة أو عدم إضافة الأبناء، أو ممن باسمه عداد كهرباء على مسكن غير مناسب، إضافة إلى المتقدمين ممن هم خارج المملكة لأكثر من 90 يوماً، وعدد ممن يملك صك أرض، ثم انتقلت ملكية هذه الأرض إلى غيره قبل خمس سنوات، إذ طلبت الوزارة من كل هذه الفئات وغيرها، استكمال اعتراضاتهم حتى يتسنى للوزارة قبولها ووضعهم في قوائم الانتظار الخاصة بوزارة الإسكان في مناطق سكنهم.

وأكدت حرصها من خلال هذه الضوابط على إعطاء المستحق ما يستحق وفق أعلى درجات الشفافية، إضافة إلى عدم إلزام أي معترض بمراجعة الوزارة، والاكتفاء بتقديم الاعتراضات بأشكالها كافة عبر أيقونة خاصة في بوابة إسكان.

يذكر أن وزارة الإسكان حدّدت أخيراً، نقاط المستحقين للدعم السكني ممن تقدّموا مسبقاً عبر البوابة الإلكترونية البالغ عددهم 700 ألف أسرة، إذ أبلغت الوزارة المستحقين بمجموع نقاطهم، التي سيتم بناء عليها تخصيص المنتجات السكنية من أرض، أو وحدة سكنية جاهزة، أو قرض، وأرض وقرض معاً، فيما يترقب المواطنون خلال الأسبوعين المقبلين فرز الدفعة الثانية من المتقدمين عبر البوابة لتحديد مدى استحقاقهم من عدمه.

وأفادت مصادر مطّلعة في وزارة الإسكان لـ«الحياة» أول من أمس، بأن الوزارة تعمل على فرز المتقدمين ممن سجّلوا بياناتهم في بوابة «إسكان» الإلكترونية من بعد السادس من شهر رجب، منوّهة بأن التسجيل عبر البوابة متواصل ولن يتوقف، إلا أن عملية الفرز تتم على شكل دفعات، لافتة إلى أن قائمة الـ 700 ألف، الذين تم إعلان استحقاقهم هم ممن تقدّموا خلال الفترة من السادس من جمادى الأولى إلى السادس من رجب، مبيّنة أنهم حددوا نوعية الدعم الذي يرغبون في الحصول عليه من بين المنتجات التي تتناسب مع نقاطهم، وفقاً للمعايير التي تأخذها الوزارة في الاعتبار، والتي تشمل السن والدخل السنوي للأسرة، وعدد أفرادها، ووجود بعض الحالات الخاصة، مثل المطلقات والأرامل وذوي الاحتياجات الخاصة، إضافة إلى فترة الانتظار في قائمة صندوق التنمية العقارية ممن تقدّموا من دون شرط الأرض، مع إمكان النظر في قوائم الانتظار للمنح البلدية قبل تحوّلها إلى الإسكان.

مستشفى الإمام عبدالرحمن الفيصل يستضيف دورة حقوق المرضى

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 4 ربيع أول 1436هـ - 26 ديسمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/1007250

أقامت إدارة حقوق وعلاقات المرضى بصحة الرياض وبالتعاون مع مستشفى الإمام عبدالرحمن الفيصل دورة تدريبية في حقوق المرضى بعنوان (تعامل وتوعية) حيث حضرها جميع موظفي حقوق وعلاقات المرضى في المستشفيات والقطاعات الصحية وكذلك مسؤولي التوعية الصحية في مدينة الرياض.
وتمحورت الدورة حول حقوق المرضى وفن التعامل ودور التوعية في إبراز هذه الحقوق ضمن البرامج والأنشطة التي تقام بشكل دوري من خلال الأيام المحلية والعالمية.
وذكر مدير إدارة حقوق وعلاقات المرضى بصحة الرياض الدكتور معزي بن عزيز العتيبي أن هذه الدورة تأتي ضمن البرنامج التدريبي في برنامج حقوق وعلاقات المرضى للعام الجاري لتبيان حقوق المرضى بشكل عام وحقوق فئات من المرضى بشكل خاص وهم مرضى الفشل الكلوي ومرضى نقص المناعة المكتسبة والمرضى من الأطفال والمسنين والنفسيين وكذلك مرضى السرطان.
وفي نهاية الدورة قام الحضور بزيارة للمرضى المنومين في مستشفى الإمام عبدالرحمن الفيصل، وأبدى المرضى المنومين سعادتهم بهذه الزيارة التي أثلجت صدورهم وأنستهم آلامهم.

مثمناً قرار "العمل" تخصيص وقت للإرضاع

الدخيّل: إجازة الأمومة والحضانات مشروعان في الطريق

المصدر: جريدة الرياض الاحد 6 ربيع أول 1436هـ - 28 ديسمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/1007664

الرياض - محمد الحيدر
ثمن رئيس اللجنة الوطنية والمنسق الوطني لبرنامج تشجيع الرضاعة الطبيعية والمشرف العام على الإدارة العامة للتغذية بوزارة الصحة، مشاري بن حمد الدخيّل، بالتنظيم الذي أصدره وزير العمل المهندس عادل بن محمد فقيه، بتخصيص وقت للإرضاع للأم العاملة ضمن أوقات العمل الرسمية.. وقال القرار يعكس اهتمام أصحاب الصلاحية بتعزيز ودعم حصول الأم وطفلها على حقهما في وقت مخصص للرضاعة الطبيعية وتهيئة الظروف الملائمة، كون الرضاعة الطبيعية تعد احدى أهم دعائم التغذية الصحية السليمة للنمو والصحة الجيدة للطفل وللأم.
وأشادت اللجنة الوطنية بأعضائها من (وزارة الصحة، وزارة التربية والتعليم، وزارة التعليم العالي، وزارة الثقافة والاعلام، وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة الشؤون الاسلامية والدعوة والاوقاف، الهيئة العامة للغذاء و الدواء) بقرار وزارة العمل متمنية دعم وجود الحضانات في منشآت الوزارة الخاصة بالمرأة وإلزام المؤسسات الخاصة بتوفير حضانات للعاملات والتقيد بنظام تداول بدائل حليب الأم.
وأوضح الدخيل أن اللجنة قد أنهت مشروعاً عن إجازة الأمومة للقطاعين العام والخاص.. وآخر عن الحضانات العامة والخاصة بمعايير تدعم الرضاعة الطبيعية وتسعى لدعم اماكن العمل لتأمين الحضانات للأمهات العاملات، وتوفير الوقت والجهد وراحة البال للأم المرضعة العاملة.. وذلك مما يقلل فترات غياب الأم العاملة عن العمل، ويزيد من إنتاجية العمل ويخفض تكاليف الرعاية الصحية على الأسرة باستمرار الرضاعة الطبيعية.

نائب المدير التنفيذي لمؤسسة سالم بن محفوظ الخيرية :

46٪ من ربات البيوت غير حريصات على توفير وسائل السلامة

[بسام يماني]

المصدر: جريدة الرياض الاحد 6 ربيع أول 1436هـ - 28 ديسمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/1007763#

جدة - ياسر الجاروشة

شدد نائب المدير التنفيذي لمؤسسة سالم بن محفوظ الخيرية بسام بن عبدالله يماني على أهمية التوعية بالسلامة المنزلية والتدريب على مهاراتها، مبيناً بأن الحوادث المنزلية تتجاوز 50% من مجمل الحوادث التي يتعرض لها الإنسان.

وأوضح بأن مشروع "البيت الآمن" الذي تنفذه مؤسسة سالم بن محفوظ الخيرية وجمعية مراكز أحياء خليص يهدف لإحداث تغيير إيجابي في سلوكيات واتجاهات المجتمع فيما يتعلق بالسلامة المنزلية لاسيما ربات المنازل، مبيناً بأن الإحصاءات تشير إلى أن 46% من ربات المنازل غير حريصات على توفير وسائل السلامة في المنازل، في الوقت الذي لا يعرفن 34% منهن تعليمات السلامة عند وقوع أي حوادث في المنزل.

وأضاف يماني بأن مشروع "البيت الآمن" يحظى بتعاون المديرية العامة للدفاع المدني وهيئة الهلال الأحمر السعودي وشركة ارامكو السعودية والجمعيات الخيرية ومراكز التدريب والجهات الاستشارية والفرق التطوعية بالمنطقة، ويهدف لتحويل منازل ذوي الدخل المحدود إلى منازل آمنة من خلال العمل على تهيئتها بمتطلبات السلامة المنزلية والتوعية بالسلامة المنزلية والتدريب على مهاراتها، من خلال 4 أبعاد وهي البعد المعرفي والإرشادي والبعد البيئي والبعد الأمني والبعد الصحي.

وأشار نائب المدير التنفيذي لمؤسسة سالم بن محفوظ الخيرية بأن مشروع البيت الآمن في دورته الحالية شهد تطوراً ملحوظاً من خلال ما حققه في العامين المنصرمين، مبيناً بأن المشروع سيرتكز على محور التوعية بالسلامة المنزلية وأهميتها والتي تشمل جميع شرائح المجتمع، إضافة لمحور التدريب على مكافحة الحرائق وطرق الإخلاء والسلامة المنزلية والإسعافات الأولية، ومحور التأهيل والذي يشمل تأهيل منازل ذوي الدخل المحدود لاسيما أعمال السباكة والكهرباء والصيانة العامة.

وبيّن يماني بأن المشروع يتميز بأنه يهدف لإحداث تغيير إيجابي في سلوكيات واتجاهات المجتمع فيما يتعلق بالسلامة المنزلية من خلال توظيف القدرات والشراكات بجودة متميزة وفاعلية عالية واستراتيجية شاملة، مشيراً إلى أن المشروع يسعى لنشر ثقافة السلامة المنزلية من خلال حملات التوعية وتدريب الأسر على مواجهة الأخطار المتعلقة بالسلامة المنزلية، إلى جانب تحقيق المحافظة على البيئة وسلامة المواطنين والمحافظة على الممتلكات الخاصة والعامة.

وأكد يماني الحاجة الماسة للمشروع نظراً لكثرة الحوادث المنزلية والخسائر التي تسببها فضلاً عن ضعف الالتزام بمقومات السلامة الأساسية في المنازل وضعف الاهتمام بأمور السلامة عند التعامل مع مصادر الأخطار المتنوعة في المنازل، مشدداً على أهمية المشروع لاسيما أن المنزل يعتبر نواة المجتمع وهو واحة الآمن والآمان، مشيراً إلى أهمية توعية أرباب المنازل بكيفية مواجهة الإصابات والحوادث والحد من الخسائر بهدف ضمان سلامة الأسر وحماية الأرواح والتقليل من الخسائر إن لم نتمكن من منعها ابتداءً، مبنياً بأن المشروع يستهدف سكان محافظة خليص والذي يبلغ عددهم حوالي 57 ألف نسمة.

يذكر بأن مشروع "البيت الآمن" الذي تنفذه مؤسسة سالم بن محفوظ الخيرية وجمعية مراكز أحياء خليص يهدف لتوعية 2000 رجل وامرأة بأساسيات السلامة المنزلية، وتدريب شباب وشابات المحافظة على آليات التعامل مع حالات الطوارئ والإصابات المنزلية وإطفاء الحرائق والتعامل معها والإخلاء عند الطوارئ، فضلاً عن رفع مستوى الوعي المجتمعي بالسلامة المنزلية، ويتمحور حول التوعية بأهمية السلامة المنزلية وتحويلها لثقافة مجتمعية يحرص عليها المجتمع بمساهمة الجهات المعنية الحكومية والخيرية والتي تساهم في برامج التوعية والتدريب والتثقيف وتأهيل المنازل.

صحة تبوك توفر لوازم للمسنين

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 4 ربيع أول 1436هـ - 26 ديسمبر 2014م
اضغط هنا

فايز السميري – أملج
قام برنامج رعاية المسنين بالمديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة تبوك بزيارات ميدانية للتعرف على الخدمات المقدمة للمسنين من خلال قيام الاستشارى الزائر للمنطقة د. أحمد شوقي، الذي تفقد مركزي النهضة والسليمانية بتبوك، واثنى على الفريق الطبى من تمريض وأطباء بالمركزين لحسن رعاية المسنين، والتلطف معهم واحترام احتياجاتهم. وقام البرنامج بتوفير لوازم للمسنين لمساعدتهم في حياتهم اليومية، وأهاب مساعد المدير العام للصحة العامة د.محمد رحيل البلوي بضرورة العمل على فتح ملفات لكافة المسنين في مراكز الرعاية الصحية بالمنطقة لتقديم الرعاية الصحية ومساعدتهم في حياتهم اليومية، وأكد ضرورة رعاية هذه الشريحة الاجتماعية وتقديم كل أوجه المساعدة والدعم لها. وقال الدكتور زكي زكي رمضان منسق البرنامج الخاص برعاية المسنين إنه سيطبق البرنامج بداية من هذا العام علي مستوى جميع المراكز الصحية بمنطقة تبوك.

الطب الشرعي بجدة يرحل 1450 جثة ويباشر 740 حالة وفيات وعنف أسري

إكرام: نعمل لإرساء العدل وخدمة الجهات الأمنية

المصدر: جريدة المدينة الاحد 6 ربيع أول 1436هـ - 28 ديسمبر 2014م
اضغط هنا

سعود العيد - جدة - تصوير: على خمج
قال مدير مركز الطب الشرعي والوفيات بجدة الدكتور طلال محمد إكرام في حديثه «للمدينة» إنه تم ترحيل 1450 جثة لمقيمين إلى خارج المملكة خلال الفترة ما بين عام 1435هـ - 1436هـ وأضاف بأن مركز الطب الشرعي والوفيات بجدة أحيلت له 740 حالة تنوعة بين حالات وفاة بشبهة جنائية وحالات اغتصاب وعنف وادعاءات كاذبة. وقال إن مركز الطب الشرعي والوفيات يعد الداعم الطبي الشرعي لخدمة الجهات الأمنية وإرساء العدل من خلال ما يقدمه للقضايا الطبية الشرعية المنوط بها، كما يقوم بتقديم الدعم الطبي والفني اللازمين من خلال التعامل مع حالات الوفيات المراد ترحيلها خارج المملكة، كما يؤدي المركز دوره في التعليم الطبي من خلال احتضانه للملتحقين بالبورد السعودي في الطب الشرعي.

مهام الطب الشرعي وارتباطه بالجهات الأخرى
أوضح مدير إدارة الطب الشرعي والوفيات في جدة الدكتور طلال إكرام بأن مهمة الطب الشرعي تبدأ من توجيه عدة جهات وهي:

لجنة الوفيات داخل السجون
لجنة متابعة إجراءات الوفيات بالمحافظة
لجنة متابعة حالات الترحيل خارج المملكة
الجهات القضائية: من خلال القضايا الرأي الفني الطبي الشرعي التي تعرض على المركز من أصحاب الفضيلة القضاة في القضايا المختلفة سواء الوفيات اوالاحياء.
*شرطة منطقة مكة المكرمة، شرطة محافظة جدة، مراكز الشرطة، هيئة التحقيق والادعاء العام - دائرة التحقيق في قضايا العرض والأخلاق ودائرة التحقيق في قضايا الاعتداء على النفس ودائرة الرقابة على السجون.من خلال حالات الوفيات غير الطبيعية في القضايا الجنائية والانتحارية والمشتبهة. كما تطلب تلك الجهات الكشف على الضحايا الأحياء في قضايا العنف البدني والجسدي والأخطاء الطبية وإصابات العمل وتقييم العجز وتحديد نسبته لصرف التعويضات.
*إدارة الدفاع المدني بمحافظة جدة ومنطقة مكة المكرمة: من خلال حالات الوفيات غير الطبيعية في الحوادث العرضية والكوارث.
*إدارة الأدلة الجنائية بالأمن العام: من خلال التحفظ على عينات البصمة الوراثية وخاصة في الجثث مجهولة الهوية، وفحص الملابس عن التلوثات المنوية في حالات الاعتداء الجنسي وفحصها عن متخلفات البارود في حالات الوفيات الناتجة عن الأسلحة النارية.
*اللجنة الطبية الشرعية ولجنة المخالفات الطبية بمديرية الشؤون الصحية بمحافظة جدة: من خلال الرأي الفني الطبي الشرعي في القضايا المختلفة.
*مراكز الطب الشرعي بمنطقة مكة المكرمة: من خلال المشاركة في اللجان الطبية الشرعية في كل من مركز الطب الشرعي بمكة المكرمة والطائف.
*المستشفيات العامة بمحافظة جدة (مستشفى الولادة والأطفال، مستشفى الملك فهد، مستشفى الملك عبدالعزيز من خلال بروتوكول العمل المشترك في قضايا الاعتداءات الجنسية والبدنية. والمشاركة في لجان طبية متخصصة لمباشرة القضايا الطبية الشرعية المختلفة.
أما فيما يخص آلية عمل فريق الطب الشرعي والوفيات المتبع اوضح الدكتور طلال اكرام بانه ينقسم عمل الطب الشرعي إلى قسمين أولا في حالات الوفيات وثانيا في حالات الأحياء.
التدريب والبورد السعودي
أما في جانب التدريب والتأهيل في مركز الطب الشرعي اوضح الدكتور طلال اكرام انه يقدم مركز الطب الشرعي والوفيات برنامج البورد السعودي في الطب الشرعي بجدة حيث كانت اول الدفعات من أطباء وطبيبات البورد السعودي في الطب الشرعي في العام الدراسي الأول عدد (4) أطباء والعام الدراسي الثاني عدد (1) طبيبة والعام الدراسي الثالث عدد (4) أطباء. ويقدم كذلك مركز الطب الشرعي والوفيات بجدة برنامج البورد السعودي في علم الأمراض حيث يتم تدريب الأطباء السعوديين بمختبر التشريح النسيجي بالمركز بالتعاون مع قسم علم الامراض (الباثولوجي) بجامعة الملك عبدالعزيز بجدة. ومن خلال المرحلة التدريبية يتم تشجيع الأطباء والطبيبات على الالتحاق بالبرامج متخصصة في مجال الطب الشرعي النسيجي، بالاضافة الى تدريب أطباء الأمتياز من الجامعات السعودية الحكومية والخاصة حيث يتم تدريب الأطباء السعوديين في فترة الامتياز بالتعاون مع جامعة الملك عبد العزيز بجدة وجامعة أم القرى بالعاصمة المقدسة وكلية الطب بجامعة طيبة بالمدينة المنورة، وكلية الطب بجامعة تبوك، وكلية الطب البترجي الخاصة وكلية الطب ابن سينا الخاصة. ومن خلال المرحلة التدريبية يتم تشجيع الأطباء والطبيبات على الالتحاق ببرنامج البورد السعودي في الطب الشرعي. ويقدم المركز في مجال التدريب برامج تدريبية متخصصة وورش عمل متخصصة للفنيين على إجراءات العمل في الطب الشرعي في المملكة والأخطار المهنية في مجال الطب الشرعي وسبل الوقاية منها.

76 مليونا لإعاشة الوافدين في السجون

المصدر: جريدة عكاظ السبت 5 ربيع أول 1436هـ - 27 ديسمبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141227/Con20141227743286.htm

عبدالعزيز المشيطي (القريات)
بموافقة صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، وقعت المديرية العامة للسجون ممثلة في مديرها العام اللواء إبراهيم بن محمد الحمزي، عقد تغذية نزلاء دور توقيف الوافدين مع إحدى الشركات المتخصصة في مجال تقديم التغذية المطهية، وبلغت قيمة العقد ما يفوق ستة وسبعين مليون ريال، ولمدة ثلاث سنوات، ويغطي كافة دور توقيف الوافدين بالمملكة.
وأوضح اللواء إبراهيم الحمزي أن توقيع هذا العقد يأتي استكمالا لتطوير كافة خدمات التغذية المقدمة لنزلاء السجون ودور الوافدين، بعد أن تم عقد العديد من الاجتماعات وورش العمل، التي حرصت المديرية من خلالها على استقطاب نخبة من الخبراء والمختصين في مجال الصحة والتغذية، وصولا إلى اعتماد أفضل معايير الجودة العالية، فيما يخص الغذاء وجوانبه الصحية والتجهيزات والأدوات المقدمة. وقدم اللواء الحمزي شكره لسمو وزير الداخلية على اهتمامه بالنزلاء ورعايتهم في مختلف شؤونهم.

تكدس المراجعين وتدني الخدمات
طوارئ مستشفيات جازان تفقد ثقة المرضى

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 6 ربيع أول 1436هـ - 28 ديسمبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141228/Con20141228743488.htm

محمد الكادومي (جازان)
فقدت اقسام الطوارئ في مستشفيات منطقة جازان ثقة المرضى الذين باتوا يرفضون التوجه اليها، ويضطرون للاكتواء بنفقات المستوصفات الخاصة في المنطقة، وذلك لعجزها عن تقديم الخدمات الطبية الأساسية لهم ومعاناتها من النقص في السعة السريرية والكوادر والأجهزة وطوابير الانتظار للمرضى.
وتبدو ممرات المستشفيات مليئة بالمرضى والمرافقين المفترشين للطرقات، في انتظار خلو سرير ليتمكنوا وذووهم من العلاج وسط فوضى في التنظيم وعشوائية في تقديم الخدمات العلاجية، فالكادر الطبي الموجود في اقسام الطوارئ لا يتناسب مع حجم الاقبال الكبير من عدم وجود ما يخفف آلامهم ويعالج جراحاتهم.
وفي طوارئ عدد من مستشفيات المنطقة باتت الشكوى متكررة من سوء الخدمات، وعدم مواكبتها لإجمالي المراجعين الذين يفوق عددهم المئات يوميا، فيما هناك قلة أسرة ونقص في الأدوية وتعطل عدد من الأجهزة الطبية سواء الاشعة والمختبر.
ويعتبر محمد حسين عطيف الثقة باتت مفقودة في قسم الطوارئ في مستشفى جازان المركزي، مشيرا إلى أن المعاناة تتفاقم في كل زيارة، على الرغم من أنه أكبر مستشفى بالمنطقة، لكن للأسف لا يخدمه إلا طبيب واحد في الطوارئ وفني

للمختبر، وهناك عجز عن تقديم الخدمات الطبية للمرضى، مشددا على اهمية العمل على تطوير القسم لأنه يخدم ابناء المنطقة ومصابي حوادث الطرق.
ويقول أحمد عبدالله أحد المراجعين لقسم الطوارئ في مستشفى ابوعريش العام، أحضرت شقيقي الذي يعاني من ارتفاع في درجة الحرارة وآلام في المعدة، لكننا انتظرنا الطبيب لأكثر من نصف ساعة، وبعدما فقدنا الأمل في حضوره، اضطررنا إلى مراجعة مستوصف خاص لإنقاذه من الآلام التي يتعرض لها، ويجب على الشؤون الصحية بجازان محاسبة الأطباء الذين لا يتواجدون في غرف الكشف، وتطوير قسم الطوارئ لإنهاء معاناتهم، مبينا أن القسم ينشغل تماما بمصابي الحوادث المرورية، ويأتي ذلك على حساب المرضى الذين يضطرون للانتظار ساعات طويلة ما يفاقم من آلامهم، مؤكدا أن دعم القسم بالأجهزة والكوادر الطبية من شأنه وضع حل لمعاناة اهالي المحافظة والقرى التابعة لها.
فيما يجلس عبدالله طوهري أحد المرضى المراجعين لقسم الطوارئ في مستشفى احد المسارحة على كرسي متحرك في انتظار أن يوضع له مغذ في الوريد لارتفاع درجة حرارته بعد أن حظي بكشف الطبيب، ويقول: للأسف وجدت الأسرة مشغولة وليس من حل للمغذي سوى على الكرسي المتحرك.
ويشير موسى كادومي إلى أنه تعرض إلى حادث مروري، وعند نقله الى طوارئ مستشفى صبيا العام تم وضعه على أحد الأسرة، «لكنه للأسف أصابني بالغثيان نظرا لرائحته الكريهة، وعثر شقيقي الذي كان يرافقني على دواء في المفرش، مما يعني أنه ليست هناك متابعة ولا نظافة».
ويروى خالد أحمد، تفاصيل مراجعته بزوجته طوارئ مستشفى صامطة العام، «أخبرتني الطبيبة أن الأدوية غير متوفرة في المستشفى، وعلينا الشراء من الصيدليات الخارجية».
وأكدت أم نايف، أن طبيبة الطوارئ في مستشفى جازان، حررت لها الوصفة الطبية على قصاصة من ورق الاعلانات.
من جانبه، أوضح المتحدث الاعلامي في صحة منطقة جازان محمد صميلي أن هناك تزايدا في عدد الاسرة في طوارئ مستشفيات المنطقة مع بداية كل عام.

شركة سعودية تطلق أول حملة للتحذير من مخاطره

التسمم بالرصاص يقتل 143 ألف شخص سنويا

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 6 ربيع أول 1436هـ - 28 ديسمبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141228/Con20141228743490.htm

سعيد الباحص (الدمام)
تشكل مادة الرصاص المستخدمة في الدهانات المنزلية خطورة على صحة الإنسان خاصة الأطفال، حيث قدرت منظمة الصحة العالمية ما يعانيه الأطفال في العالم من الاستخدام الجائر لمادة الرصاص لطلاء بعض الصناعات كالألعاب والدهانات المنزلية والحديد الملون والمجلفن وغيرها بـ 600 ألف حالة عجز ذهني ووفاة 143ألف شخص سنوياً، حيث تعمد الجهات الصناعية المتخصصة في صناعة الحديد المجلفن والملون الى إضافة مادة الرصاص بنسب تتجاوز الحد الآمن بهدف تخفيض الكلفة وزيادة لمعانها، ما قد يسبب أضرارا صحية جسيمة على الإنسان والبيئة في آن معا، ومن تلك الأضرار تفشي مرض السرطان إلى جانب تعرض العاملين في مجال لحام وتشكيل المنتجات الحديدية لاستنشاق أدخنة وأبخرة اللحام المستخدم في التشكيلات المعدنية، في حين أشارت منظمة الصحة العالمية إلى أن الرصاص يؤثر على كل أجهزة الجسم تقريبا، وله عواقب مدمرة على الأطفال كون جسم الطفل يمتص مادة الرصاص بمقدار خمسة أضعاف البالغين، فيما يتعرض الجهاز العصبي في حالة ارتفاع نسبة الرصاص عن الحد الآمن في مجمل الصناعات إلى عواقب صحية وخيمة، ما قد يدخل المريض مرحلة الغيبوبة ويصاب بالتشنج ويقود للوفاة، في وقت تعد السوق المحلية في المملكة مرتعاً خصباً لواردات من المنتجات المطلية بالدهانات أو بمادة الزنك التي تحتوي على نسب غير آمنة من مادة الرصاص، وافتقار السوق لضوابط الرقابة الصارمة على الواردات وعدم إخضاعها إلى الفحوصات المخبرية اللازمة للتحقق من مدى أمانها ومطابقتها للمواصفات العالمية في ظل عدم وجود مواصفات وطنية لأغلب هذه المنتجات، ما سهل دخولها إلى السوق وانتشارها بشكل لافت رغم رداءتها.

»عكاظ «استقصت مخاطر استخدام مادة الرصاص في العديد من الصناعات التي تلامس حياة البشر ووجدت أن أكثر استخدام مادة الرصاص في الدهانات بما فيها الدهانات المنزلية والمعدنية والبلاستيكية إضافة إلى ألعاب الأطفال، وتماشياً مع الاهتمام العالمي في مواجهة مخاطر استخدام مادة الرصاص، وجدت صناعات المعادن نفسها أمام مسؤولية وطنية تستدعي تقصي الحقائق والممارسات الاستيرادية والتصنيعية والتجارية الممارسة في سوق المملكة، فأخذت على عاتقها وبجهود ذاتية فحص المنتجات الحديدية المجلفنة والملونة المستوردة في مختبراتها وعدة مختبرات محايدة أكدت نتائجها على أن الصاج الملون المستورد الذي ينتهي استخدامه غالباً على شكل ما يعرف بصاج الشينكو يحتوي على نسب رصاص عالية حداً تتجاوز الحد الآمن بـ 50 ضعفاً، وأكدت الفحوصات أن الصاج المجلفن المستورد يحتوي على نسبة رصاص تتجاوز الحد الآمن بعشرة أضعاف، وهذا عوضاً عن مخالفات صريحة في المواصفات العالمية لمكونات الصاج المجلفن والملون المستورد مثل احتوائها على كميات زنك تقل كثيراً عن متطلبات المواصفة العالمية، ومن المعروف أن كمية الزنك على الصاج هي العامل الأهم على الإطلاق في حمايته من الصدأ، وتقليلها يضعف كفاءة الصاج المجلفن والملون ويؤثر على بنية المشاريع الوطنية والسلامة العامة فيها، كما أثبتت الفحوصات أن سماكات الصاج المستورد المعلنة تقل عن سماكتها الحقيقية وهو ما يصب في باب الغش التجاري.

ويستند صانعو هذه المنتجات ومستوردوها المحليون غير الملتزمين إلى كون مكونات هذه المنتجات لا يمكن معرفتها أو التحقق منها بالعين المجردة من قبل المشتري، إذ إنها تدخل الى السوق بدون أي طباعة لمكوناتها على وحدة البيع النهائية أو حتى منشئها واسم الصانع اللذين يعتبران الأهم في تتبع المسؤولية التصنيعية، وثبت أن جميع منتجات الحديد الملون والمجلفن المستوردة مجهولة المنشأ والهوية بحسب وحدة البيع النهائية وهي المتر الطولي أو القطعة. وعلى إثر النتائج الصادمة التي تمخضت عنها الفحوصات المخبرية للحديد الملون والمجلفن المستورد، قامت أكبر شركة مختصة بصناعات الحديد التحويلية في المملكة ضمن مسؤوليتها التصنيعية والاجتماعية بإطلاق حملة توعوية ألقت الضوء فيها على خطر هذه المواد على بنية المشاريع الوطنية سلامتها من جانب، وعلى البيئة والصحة العامة وتعريضها للخطر، وجاءت حملة الشركة الاجتماعية التوعوية بعنوان «اعرف صاجك - الشينكو» وهي الحملة الأولى من نوعها في المملكة .وأفاد مسؤول بالشركة أنه وبالرغم من وجود فائض كبير في الإنتاج المحلي من لفائف الصاج الملون، فقد شهدت السوق المحلية في السنوات الأخيرة واردات مفرطة من شرق آسيا رغم مخالفة العديد منها للمواصفة العالمية، وحين استشعرت الشركة أثر المنتجات المستوردة على السلوك الاستهلاكي، اطلقت حملتها التي هدفت من خلالها إلى إيصال مجموعة حقائق غير مدركة للمتعاملين بمنتجات الصاج الملون وأتبعتها مؤخراً بحملة توعوية ثانية بعنوان «اعرف صاجك - المجلفن «، ويحسب للشركة ان حملتيها جاءتا توعويتين وتعليميتين وقد خلت من البعد الدعائي والإعلاني للشركة أو منتجاتها، واستندت حملتاها إلى حقائق علمية وبحثية مثيرة وإلى وممارسات واقعية وفحوصات مخبرية من مختبرات وطنية معروفة، مؤكدة على تفردها ليس على المستوى المحلي فحسب، بل على المستوى العالمي بشفافية الإفصاح عن مكونات منتجاتها عبر طباعتها كاملة مع اسمها وبلد المنشأ (صنع في السعودية) على كل متر طولي من منتجاتها كما على فواتير بيعها احتراماً لحق المستهلك في معرفة حقيقة ما يشتري. وأضاف المتحدث باسم الشركة أن الشركة بالإضافة لكونها أكبر شركة صناعة مختصة بصناعات الحديد التحويلية ذات القيمة المضافة العالية في المملكة فهي تفردت بحصول منتجاتها على شهادة الجودة السعودية (ساسو) وعلى شهادة الجودة الإماراتية (إسما (حيث تعتبر الشركة الوحيدة في المنطقة الإقليمية التي توجت بهتين الشهادتين النوعيتين، فضلا عن انها عضو فاعل في العديد من الهيئات الدولية ذات العلاقة بالاعتمادية الدولية للمعايير الصناعية ومنها: هيئة المواصفات الأمريكية التي رفعت مؤخراً مستوى عضوية الشركة من عضو عادي إلى عضو منتج ومشارك في التصويت على تعديلات المواصفة الأمريكية للمنتجات التي تقع ضمن اختصاصها، وكذلك عضويتها في الهيئة الوطنية الأمريكية لطلاء مسطحات الحديد، إضافة إلى العديد من العضويات الدولية الهامة الأخرى، داعية الشركات إلى توخي المستفيدين من الصناعات التي يتزايد فيها استخدام مادة الرصاص بطريقة تضر بالصحة العامة والبيئية والتأكد من علامات الجودة المعتمدة في هذا الخصوص والتي تضمن للمستفيد منتجات متوافقة مع المعايير الصحية والبيئية.

وفي المقابل، أكدت مصادر لـ«عكاظ» أن هناك لجنة حكومية مكونة من عدة جهات كوزارة التجارة والجمارك وهيئة المواصفات تحمل هذا الملف سعيا لمواجهة الاغراق ومكافحته من السوق المحلية لمحاربة الغش التجاري من جانب، وللرقابة الصارمة على المستوردات غير الملتزمة لحماية بيئة الوطن وصحة الأفراد من مخاطر مادة الرصاص من جانب آخر.

فريق متخصص يبحث قضية زواج القاصرات

اقترح حصول الفتاة على تقرير طبي يثبت قدرتها على الارتباط

المصدر: جريدة الوطن الاحد 6 ربيع أول 1436هـ - 28 ديسمبر 2014م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=210138&CategoryID=3

أبها: محمد آل ماطر

فيما شهدت الساحة الاجتماعية بالمملكة مؤخرا جدلا كبيرا حول جواز "زواج القاصرات"، يجري مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني حاليا دراسة حول تزويج الفتاة في سن مبكرة، بهدف التعرف على مختلف الآثار، والجوانب الاجتماعية، والنفسية، والصحية، والشرعية لزواج الفتاة القاصر، وتدوين مرئيات المتخصصين عن طريق المقابلات، ومجموعات التركيز، والاستطلاع الميداني لآراء بعض شرائح المجتمع السعودي حول الموضوع.

وأكد فريق الدراسة أن جميع المعلومات الخاصة بالاستبانة الخاصة بزواج القاصرات - اطلعت " الوطن" على نسخة منها- ستكون "سرية" وأن الأسئلة تم إعدادها دون تضمينها أي معلومات تدل على بيانات الشخص.

وتضمنت ورقة الاستبانة، البيانات الأولية للمشارك، ومستواه التعليمي، وتخصصه الدراسي، والوضع المادي والحالة الاجتماعية، إضافة إلى أسئلة تتعلق بأعمار الأبناء والبنات المتزوجين، ومدى إلمام رب الأسرة بمفهوم زواج القاصرات، وتقديره لارتفاع ذلك النوع من الزواج في المجتمع السعودي.

وتبحث الدراسة مدى موافقة عينة الدراسة على المبررات التي تساق لتزويج القاصرات، خوف ولي الأمر على ابنته من العنوسة، وحمايتها بالستر، والعفة، أو قلة دخل الأسرة المالي، والطمع المادي من قبل ولي الأمر، وحاجته للمال، إضافة إلى تزويج القاصر بسبب وفاة أحد الوالدين أو كليهما، أو تفرقهما، أو كثرة الخلافات الأسرية بينهما، أو سوء علاقة رب الأسرة ببناته، أو تعرض الفتاة للعنف الأسري، أو عجز الأسرة عن ضبط سلوك الفتاة، أو الرغبة في زيادة النسل، أو اغتنام زوج تقدم يعتقد أنه "الأفضل"، أو كثرة عدد البنات داخل الأسرة الواحدة.

وأوردت الدراسة عدداً من المبررات الخاصة بوجوب أو ضرورة تحديد سن أدنى لتزويج الفتاة، منها أن الزواج المبكر قد يعيق الفتاة عن إكمال تعليمها، أو أنها قد تتعرض للعنف من قبل زوجها لصغر سنها، أو احتمال فشل زواجها، أو تحميلها أعباءً أسرية فوق طاقتها، وحرمانها عاطفياً من حنان الوالدين، إضافة إلى تعرضها لمشكلات صحية أثناء الحمل والولادة، وعدم تمكنها من تربية الأبناء.

واقترحت الدراسة عدداً من الضوابط والشروط التي يعتقد القائمون عليها أنها ربما تكون مناسبة لضبط تزويج القاصرات، وطرحتها على المشاركين للاختيار بينها، ومنها: موافقة الفتاة على الزواج، أو تحقيق رغبتها في مواصلة دراستها والعمل مستقبلاً، أو أهمية التقارب في العمر بين الزوجين، أو تحقيق رغبتها في تأجيل الحمل، إضافة إلى أهمية إلحاق الفتاة بدورات تثقيفية وتوعوية قبل الزواج، وحصولها على تقرير طبي يثبت قدرتها على الزواج، ووضع نظام يحميها عند زواجها في سن مبكرة.

قالت لـ "يا هلا": أمي حرقتني وزوجي عذبني .. و"العقيلي" للوزارة: عذركم واهٍ

هند أم الثمانية .. اغتصبها أخوها وابنتها تحرّشوا بها وتطلب الحماية!

المصدر: جريدة سبق السبت 5 ربيع أول 1436هـ - 27 ديسمبر 2014م
http://sabq.org/miugde

عبد الحكيم شار- سبق- الرياض:
"كل ما أطلبه حمايتي وهوية لأولادي" .. بهذه العبارة تختزل المعنّفة "هند" معاناتها، فهي أمٌّ لثمانية أطفالٍ كانوا ثمرةً لإجبارها على الزواج وهي قاصرٌ من مقيمٍ مجهول الهوية؛ حيث روت بدموعها لبرنامج "يا هلا" على قناة روتانا خليجية، أمس، فصولاً حزينة من معاناتها من اغتصاب أخيها لها وتعذيب زوجه وأمها والتحرُّش بابنتها.
وقالت" :والد أطفالي مسجونٌ وإحدي بناتي لديها احتياجاتٌ خاصّة والأخرى تعرَّضت للتحرُّش، وأبنائي يعانون في مدراسهم؛ لكونهم مجهولي الهوية".. وواصلت " :تعرَّضت للاغتصاب من أخي والتعنيف من زوجي، وأولادي الثمانية يكبرون بلا هوية لعدم وجود أوراق!
وطالبت المعنّفة، خلال البرنامج، بمساعدتها من اجل أولادها قائلة :"حُرمت من حنان أمي التي كانت تعذبنا ومن خوفنا منها لم نكن نجرأ على الشكوى وأغلب جسدي تعرّض للحرق والكي بالنار، ثم قامت بتزويجي من إنسان مارس التعذيب والضرب فتحمّلت كل المعاناة من أجل أطفالي الثمانية وعندما لجأت لعمدة الحي رفع قضيتي لهيئة حقوق الإنسان لكني لم أستفد منها شيئاً التي بدورها قامت بتحويلي للشؤون الاجتماعية؛ حيث تمّ ايداعي لدار الحماية بجدة الذي كان أشبه بالسجن وكان تعاملهم معي سيئاً، وأضافت: "احدى المرات طلبت النزول لحديقة الدار فرفضت المشرفة طلبي وصفعتني بقوة وأمرتني بالصعود لشقتي !
وقال مدير دار الحماية الاجتماعية صالح السرحان: "دور الدار هي توفير الحماية للنزيلات وبالتالي لا يسمح لهن بالخروج، و"هند" متزوجة بشكل غير نظامي من شخص غير سعودي، قمنا بالحاق أبنائها رغم أنهم مجهولو الهوية بالمدارس؛ لكونهم تحت مظلة الحماية."
وحينها قاطعته المعنّفة لتقسم: "والله لم يهيئوا لي شيئاً وأخرجوني من الدار دون توفير سكن أو شقة، بينما تم صرف إيجارات للأخريات في الدار، ولم يتم صرف شيء لي ؛ ذلك كوني أبنائي مجهولين وزواجي غير نظامي!
وخاطبت مدير دار الحماية الاجتماعية: "أنت لا تعطيني وجه وكلما حضرت لمكتبك لشرح معاناتي لا تحسن استقبالي أو الاستماع إليّ، وتطلب مني الذهاب للإخصائيات بالدار."
وأضافت" :أهل الخير هم مَن وفّروا لي الشقة التي أسكنها، ولكن بعد أن طردني صاحب الشقة لجأت للسكن مع أختي من أبي، لكني أخشى من أخي الذي يبحث عني."
ودار نقاش حاد بين الإعلامي خالد العقيلي، مقدم الحلقة، ومدير دار الحماية؛ حيث طالبه بإكمال معروفهم مع المرأة؛ لكونها سعودية بصرف النظر عن كون وضعها غير نظامي وقال: "هي سعودية .. تبقي هي سعودية لها حق ويجب أن تقوموا بهذا الحق .. هي تريد حماية شخصية لها"، فرد عليه السرحان: "تريد حماية من الغد يمكنها الحضور إلى دار الحماية وعلي أبنائها الذهاب لأقاربهم وأهلهم"، وهنا قاطعته المرأة المعنّفة وهي تبكي، وقالت: "بنتي تعرّضت للتحرُّش .. بنتي تعرّضت للتحرُّش من أهلي"!

يُذكر أن فصول المعاناة لهذه المرأة بدأت عندما كانت في الثامنة من عمرها؛ حيث تم الاعتداء عليها جنسياً من قبل أخيها، ثم تزوجت وهي قاصر من مقيم مجهول الهوية في سن 16 لتنجب منه 8 أطفال بلا هوية!

محكمة الدمام تنجز16989 قضية خلال عام

المصدر: جريدة اليوم الاحد 6 ربيع أول 1436هـ - 28 ديسمبر 2014م
http://www.alyaum.com/article/4037033

اليوم – الرياض
أنجزت المحكمة العامة بالدمام (16989) قضية خلال العام الماضي 1435هـ شملت القضايا الحقوقية والجنائية والإنهائية، وذكر تقرير عن المحكمة العامة بالدمام تصدر القضايا الحقوقية بواقع (9238) قضية، ثم القضايا الإنهائية بواقع (7483) قضية، بينما سجلت القضايا الجنائية (268) قضية.
وبين إنجاز عمل محكمة الدمام أن شهر جمادى الأولى سجل أعلى شهر في إنجاز القضايا بواقع (1910) قضايا، جاء بعده شهر جمادى الثانية مسجلاً (1799) قضية، فيما وصل عدد قضايا شهر رجب (1796) قضية، ثم شهر ربيع الثاني الذي حقق إنجازا بواقع (1630) قضية، أتى بعده شهر المحرم مسجلاً (1625) قضية، تلاه شهر صفر بواقع (1575) قضية، عقبه شهر ربيع الأول أنجزت به قضايا بواقع (1559) قضية، خلفه شهر شعبان مسجلاً (1487) قضية، ثم شهر ذي القعدة أنجزت فيه (1044) قضية، تبعه شهر شوال بواقع (992) قضية، ثم شهر رمضان المبارك محققا الإنجاز في (988) قضية، ليأتي شهر ذي الحجة مسجلاً أقل الأشهر للعام الماضي بإنهاء (584) قضية.
وتعتبر المحكمة العامة بالدمام واحدة من المحاكم المشغلة للنظام الإلكتروني منذ أكثر من خمس سنوات، وهي أول محكمة بالمملكة تعمل على إلغاء جميع المعاملات الورقية وتنفذها إلكترونياً من حين ورودها وحتى إصدارها، كما أنها تعمل بنظام المحاكم الإلكتروني الذي يعمل على ربط مباشر بمركز المعلومات بالرياض وتورد كافة القضايا إلى المكاتب القضائية إلكترونياً، وتنظر المحكمة كافة القضايا الحقوقية والجنائية والإنهائية.

الحضانة بين المتوفر والمأمول

المصدر: جريدة المدينة الاحد 6 ربيع أول 1436هـ - 28 دسمبر 2014م
اضغط هنا

سمر الحيسوني

قضايا الأحوال الشخصية أثارت الكثير من الجدل في الآونة الأخيرة، وعلى وجه الخصوص القضايا التي تخص المرأة المطلقة، حيث لا زالت شائكة لما تحمله من أبعاد اجتماعية ونفسية تلحق بالأسرة، لذلك فالسيدات بحاجة ماسة لمعرفة حقوقهن الشرعية وتوعيتهن من الناحية القانونية، وذلك لا يكون إلا إذا توجّهن لذي الاختصاص من المحاميات والمحامين لأخذ المشورة قبل الإقدام على أي خطوة، سواء كانت على الصعيد الأسري أو المالي.
كما صدرت العديد من القوانين التي تصب في صالح المرأة، ومن القرارات التي تخص المرأة الحاضنة وأرغب في تسليط الضوء عليه قرار المجلس الأعلى للقضاء الصادر بتاريخ 1435/10/30هـ والذي يتضمن نصه: (يحق للمحكوم له بالحضانة حق مراجعة الأحوال المدنية والجوازات والسفارات وإدارات التعليم والمدارس وإنهاء ما يخص المحضون من

إجراءات لدى جميع الدوائر والجهات الحكومية والأهلية ما عدا السفر بالمحضون خارج المملكة فلا يكون إلا بإذن القاضي في بلد المحضون في حالة كان الحاضن غير الولي).
هذا القرار حل الكثير من المشكلات المتعلقة بالحضانة، واختصر الكثير من الوقت والجهد الذي كان يُبذل سابقًا في إقامة الدعاوي التي تتعلق بالنفقة والحضانة واستلام وتسليم المستندات الرسمية واستخراجها.
أرى أن القرار يقف جانب المرأة، حيث إن اتجاه المحاكم الشرعية في السعودية تتبنى مفهوم الحضانة لمصلحة المحضون، وهذا الأمر مفروغ منه تمامًا، وفي أغلب الحالات يكون الحكم من صالح الأم للأخذ بعين الاعتبار مصلحة المحضون النفسية والعاطفية والاجتماعية.
وبرغم سعادتي لصدور هذا القرار، إلا أن المشرِّع لم يتطرق إلى مسألة الحضانة الودية بين الطرفين، فمن واقع التجربة الميدانية بمثل هذا النوع من القضايا كنت أتوقع أن يشمل القرار أيضًا من حصلت على الحضانة بطريقة ودية، حيث إنه ليس من المنطق إقامة دعوى ضد المتنازل عن الحضانة وديًا وابتعاده عن المحضونين وعدم رغبته بتحمل مسؤوليتهم، ولا يخفى عليكم أن بعض الآباء لا يرغبون الذهاب إلى المحاكم والدوائر الحكومية ويرى إقامة الدعوى ضده فيها مساس بسمعته في محيطه العملي والأسري، فلِمَ نفتح بابًا من المشكلات والعناد بين الطرفين كان مغلقًا؟!
من وجهة نظري، أتمنى أن يصدر قرار مكملاً للقرار المذكور أعلاه، ليشمل من تحصل على الحضانة بشكل ودّي لقطع دابر المشكلات الناتجة عن حضانة الأطفال وتمكينها من إنهاء جميع الأمور والإجراءات القانونية المتعلقة بالمحضون دون أن يطلب منها إقامة دعوى حضانة ليُطبّق عليها القرار الجديد، ويصدر لها صك حضانة بعد الأخذ بشهادة الشهود مثلاً بدون اللجوء لرفع دعوى حضانة، لذلك أتمنى أن يجد المشرّع مخرجًا لمثل هذه الحالات.

الرياض
www.Alriyadh.com

مودة والإجراءات المنظمة للطلاق

المصدر: جريدة الرياض الاحد 6 ربيع أول 1436هـ - 28 دسمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/1007705#

د. هتون أجواد الفاسي

هل يمكن أن أقول إن جمعية مودة بردت القلب؟ يمكنني أن أقول ذلك بالفم الملآن عندما ينتقل مشروع "الإجراءات المنظمة للطلاق" الذي نالت عليه الجمعية إحدى جائزتين للأميرة صيتة بنت عبدالعزيز للتميز الاجتماعي، بقيمة تجاوزت مليون ريال تسلمتها في 23 ديسمبر 2014م، من صفحات دراسة، إلى أن تتبناه وزارة العدل كلياً وتبدأ العمل به.
فما هو هذا المشروع ولماذا مودة؟
الإجراءات المنظمة للطلاق وما يترتب عليه للزوجة والأبناء، هي دراسة أعدها الدكتور سامي الدامغ وآخرون استغرقت عامين ودعمتها جمعية مودة الخيرية للحد من الطلاق وآثاره، بالإضافة إلى مؤسسة سلطان بن عبدالعزيز آل سعود الخيرية، جمعية النهضة، برنامج الأمان الأسري الوطني ومؤسسة الملك خالد الخيرية. وهدفها ملء الفراغ القانوني الذي شكل قصورا قضائيا في المملكة، لكونه لا يحمل نظاماً إجرائياً تفصيلياً لما يتعلق بالطلاق من حقوق وواجبات وقضايا نفقة وحضانة ورؤية وولاية وأوراق ثبوتية متعددة، في ظل غياب آليات تسهل عمل القضاة وثغرات إجراءات التبليغ والتنفيذ وضعف العقوبات التعزيرية الرادعة في حق المماطلين أو الممتنعين عن تنفيذ الأحكام القضائية وضعف التنسيق بين العديد من الجهات الحكومية المختلفة والتي بمجملها تؤدي إلى أن يأخذ البت في هذه القضايا سنوات قد تصل لعقود قبل أن تصل إلى حل يكون العمر قد مضى أثناءها وانقضى، ووقع الظلم وافتقرت النساء وتشرد الأبناء في انتظار إنصاف الأحكام القضائية، فضلاً عن هدر طاقة ووقت القضاة وهدر موارد الجمعيات الخيرية ومؤسسات الدولة الاجتماعية.
وهذا المشروع يأتي في وقت قد بلغت الحال بالمتنازعين وبالنساء خاصة، من الصعوبة بمكان من أشكال ظلم المماطلة الواقعة عليهم من جانب، وبالكم الكبير من القضايا التي تشوه صورة الإسلام والمملكة من جانب آخر، فضلاً عن حالة التضارب في الأحكام بين القضاة بعضهم وبعض وأحياناً بين المتقاضين لدى القاضي الواحد.

ومشروع الإجراءات المنظمة للطلاق يستفيد من أفضل ما تمخضت عنه مدونات الأسرة في العالم العربي من اجتهاد وتنظيمٍ قانوني يحقق مفهوم القسط المأمورين به في محكم التنزيل، لتحل مشكلات المرأة المطلقة وأبنائها سواء أكانوا سعوديون أم لا.

والجميل في هذه الدراسة حصرها لكل القضايا المفتتة للأسرة كناتج عن الطلاق وتبعاته بتقسيم القضايا إلى مشكلات متعلقة بالطلاق كحالة قانونية، والمشكلات الناجمة عنه كمشكلات النفقة بتفاصيلها من غياب آليات تحديدها وطرق تحصيلها أو تحديد أنواعها، ومشكلات الحضانة من غياب تقدير صفات الكفاءة والأهلية في الحاضن أو حرمان الأطفال من زيارة أحد الوالدين عند حضانة الآخر أو مشكلات قصور العناية والرعاية بهم مثل حرمانهم من التعليم أو إهمال رعايتهم الصحية أو عدم استخراج مستنداتهم الثبوتية وغير ذلك، أو مشكلات الولاية التي تشكو من غياب آلية تحديد حق الولاية أو الربط بين حق الحضانة بالولاية بشكل قد يكون جائراً في نهاية المطاف.

وتحتاج، من وجهة نظري، آلية إصدار صك الطلاق إلى المزيد من المراجعة بحيث يحقق العدالة بعدم إقراره في غياب الزوجة. ونظراً لارتباط الكثير من قضايا الطلاق بالشأن المالي، فإن المشروع يقدم اقتراحاً وجيهاً يحل إشكالية إفقار وحاجة المرأة المطلقة المنتظرة لقرار المحكمة بفرض النفقة وتنفيذها والتي في غالب الأحيان تستغرق سنوات طوالا، بإنشاء صندوق النفقة الذي يقوم بتحصيل النفقة المقررة شرعاً وتأديتها إلى المرأة المستحقة وأبنائها، وهو الذي سوف يُغني المرأة بشكل آلي بمجرد وقوع الطلاق عن الحاجة والسؤال.

أما ما نجحت جمعية مودة في إقراره، فهو إنشاء مكاتب أسرية في المحكمة نفسها تعمل فيها كوادر متخصصة من النساء، نفسياً واجتماعياً وقانونياً وشرعياً، لأول مرة في تاريخ المحاكم، ابتداء من شهر رجب الماضي من عام 1435، أي منذ حوالي ستة أشهر، وبدأت التجربة بمدينة الرياض، وتقوم بمحاولة إصلاح ذات البين بين الزوجين وبالتوعية بكل ما يرتبط بالطلاق من حقو ق والتزامات، والقيام بدراسات تقييم النفقة والتقييم الصحي والنفسي والاجتماعي للحضانة، وكتابة تقرير مفصل عن الأملاك المشتركة بين الزوجين، وتقدير بدل الضرر الذي قد يكون لحق بالزوجة والأبناء، وكتابة تقرير نهائي للقاضي بخصوص حالة الطلاق المعروضة أمامه من كافة النواحي تعينه في اتخاذ القرار.

وما يدعو للتفاؤل هو تبني وزارة العدل لعدد من توصيات الدراسة كان من أبرزها: "مشروع صندوق النفقة"، مشروع "بيّنة" للاستعلام عن الحالة الاجتماعية والسجل القضائي للمقبلين على لزواج، وتفعيل "المؤشر الاحصائي لقياس حالات الزواج والانفصال" التي يتم توثيقها لدى المحاكم المختصة، إلى جانب إنشاء وتفعيل محاكم متخصصة بقضايا الأحوال الشخصية في مختلف مناطق المملكة.

هذه صورة مضيئة للعمل النسوي القانوني المنهجي الناجح للإصلاح الوطني الشامل، والذي يبدأ بتمكين المرأة في أضعف حالاتها الأسرية، الطلاق.

المرأة السعودية ومهنة المحاماة ورمانة الميزان

المصدر: جريدة اليوم الاحد 6 ربيع أول 1436هـ - 28 دسمبر 2014م
http://www.alyaum.com/article/4036969

د. فهد بن عبدالعزيز الخليف

لا تزال المرأة السعودية تحقق تقدماً كبيراً يوماً بعد يوم وهي تتسنم أرقى المهن، وفي وقتٍ مبكر كانت هي الطبيبة الناجحة والمهندسة الحاذقة، فاستطاعت ان تقتحم كافة مناحي سوق العمل حتى أصبحت سيدة في كثير من المجالات بحقِ وحقيقة، تسندها في ذلك طموحاتها وقدراتها الفائقة على تطوير مهاراتها في شتى المجالات، وهي التي سجلت أعلى المستويات التعليمية حتى ذهب بها طموحها إلى الحصول على الدرجات العليا في كافة اشكال الدراسات والتخصصات العلمية الدقيقة والعصية على الرجال في بعض الأحيان. وما من شك كانت المرأة تجد الدعم والسند ممن حولها سواء في داخل الأسرة أو من أفراد المجتمع الذين وجدوا فيها الملاذ في الكثير من المهن ذات الطابع الإنساني على وجه الخصوص.

اليوم تجد المرأة السعودية نفسها أمام تحدٍ حقيقي وقد تحقق لها أخيراً حلمٌ لطالما كانت تنتظره، ذلك بتحقيقها نقلة نوعية في عالم المهن، اذ سمحت لها وزارة العدل السعودية بممارسة مهنة المحاماة بعد صبرٍ ومثابرة، حتى تحقق لها هذا الحلم

أخيراً. والكثير من الأحلام تتحقق ولكن ليست العبرة في تحقيق حلم بعينة بقدر ما أن العبرة في أن يثبت المرء ذاته واستمراريته وهو ينتقل من مرحلة الحلم لممارسة الواقع، وها هي الأحلام تضع المرأة السعودية في محك الاختبار، وما من شك فهي تحتاج للسند والدعم ليس أقله تغيير النظرة التقليدية للمرأة ونشر ثقافة ان المرأة انسان قبل أن تكون أنثى، كيف لا وقد سجلت لها حقب التاريخ على مرّ الأزمان أبان مختلف الحضارات أنّ المرأة لم تكن لتقل عن الرجل في شيء من حيث مقدرتها على القيام بدورها الانساني، وقد سجلت الكثير من النجاحات التي لا تُخطئها عين صحيحة البصر ولا يغمطها إلا عقل يفتقر للبصيرة، وهي التي قد كرمها الله سبحانه وتعالى في عموم تكريمه للإنسان وايضاً خصها بالكثير من الخواص التي قد لا تكون توفرت لدى الرجل، لذا نجدها في وثبات متتابعة للأمام في كافة مناحي الحياة، ولم تقعدها مهامها المتعددة التي تفرضها عليها خصوصيتها كامرأة من ممارسة مهام وظيفتها بصورة عامة والنجاح في شتى المجالات، وهي لم تزل تحقق نجاحاً جماً وباهراً على الصعيدين، إلا أنها لم تزل تحتاج لكثير من الدعم المعنوي وهي حديثة عهد بمهنةٍ ليست ككل المهن في ممارستها الدقيقة من حيث نظر الآخر لها كمتدرّبة ابتداءً، ومن ثمّ محامية تترافع أمام المحاكم وهي تكرس جهدها بنفسها وعلمها لخدمة الحق وإنجاز العدل ورفع الظلم عن الآخرين، واذا ما علمنا أن الاحصاءات في المملكة العربية السعودية تشير الى نسبة عالية ممن تخرجن من الجامعات بصورة عامة، فنجد اننا في حاجة الى من يزيل الكثير من العقبات لكي تتمكن المرأة السعودية من ممارسة حقها في العمل وبخاصة في مجال مهنة المحاماة، من حيث انها تحتاج الى تغير لنظرة المجتمع إليها بما يخرجها من دائرة التميز ليس في داخل المحاكم ودوائرها فحسب وانما في دائرة المجتمع بصورة عامة بما يمكنها من الحركة السلسة في حرية بصورة عامة وتوفير سبل ذلك لها، وبصفة خاصة حقها في اتخاذ القرارات بنفسها بشأن حياتها المهنية كمحامية وهي لم تزل مكبلة بنظام ولاية الأمر المفروض عليها كامرأة لا تستطيع الحركة إلا بإذن وبرفقة، وهذا أمر يحتاج الى وقتٍ قد يطول حتى يتسنى لها تحقيق ذلك ما لم تجد المزيد من السند والدعم حتى يصبح الامر مقبولاً لدى المجتمع والأفراد لكي تمارس حقها في الترافع أمام المحاكم من دون قيدٍ او شرط. يكبلها وهي تمارس مهنة القانون طالما أنّ الشروط الواجب توافرها لممارسة مهنة المحاماة هي نفسها تلك الشروط المفروضة على الرجل من حيث المؤهل العلمي كالحصول على شهادة بكالوريوس الحقوق من إحدى الجامعات المعتمدة في المملكة، والتدريب بحسب القيد الزمني المحدد لذلك (ثلاث سنوات)، وما من شك هناك الكثير من الوسائل في ظل التقنيات المتوفرة اليوم، ما يساعد على تخطي الكثير من العقبات من حيث اثبات هُويتها امام الجهات العدلية وهذه مسألة لا ينبغي أن تكون عقبة أمامها كما يعتقد البعض، وهم يتساءلون كيف للمحامية أن تكشف من هويتها وهي تمثل أمام القائمين على أمر الأجهزة العدلية بمختلف تخصصاتهم وغيرهم ممن يتطلب الامر مثولها امامهم؟!، وما من شك أننا أمام حتمية تعديل بعض القوانين والنظم واللوائح التي ظلت ولم تزل تحِدّ من حقوق المرأة وتكبل حريتها، وهي من ظلت تثبت تقدمها في الكثير من المجالات كما أسلفنا من قبل. هي دعوة لوقفة تأمل حتى لا تضيع على نصف المجتمع فرصة تحقيق الذات ولكي نواكب ما هو آتٍ من تقدم الحياة البشرية واستيعاب متطلباتها بما يحقق خير الجميع، وستظل المرأة السعودية والمجتمع ومهنة المحاماة في ميزانِ نأمل أن تستقر رمانته.

كاريكاتير

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 6 ربيع أول 1436هـ - 28 ديسمبر 2014
م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141228/Cartoon201412286181.htm

المصدر: جريدة الحياة الاحد 6 ربيع أول 1436هـ - 28 ديسمبر 2014م

اضغط هنا